دور المحكمة الاتحادية العليا في العراق في حماية حقوق الإنسان: دراسة مقارنة مع المحكمة العليا الأمريكية

The Role of the Federal Supreme Court in Iraq in Protecting Human Rights: A Comparative Study with the US Supreme Court

م.م كرار براق طالب

Karrar Baraq Talib

Karrar.burak@uomisan.edu.iq

Kararalshimary51@gmail.com

جامعة ميسان /كلية الصيدلة

تاريخ استلام البحث ٢٠٢٥/٤/٧

تاريخ قبول البحث ٢٠٢٥/٥/٧

المستخلص

تتناول هذه الدراسة دور المحكمة الاتحادية العليا في العراق في حماية حقوق الإنسان من خلال مقارنة مع المحكمة العليا الأمريكية. تهدف الدراسة إلى استعراض النشأة، الاختصاصات، وآليات عمل كل من المحكمتين في حماية الحقوق والحريات، مع تسليط الضوء على أوجه التشابه والاختلاف بينهما. كما تركز على التحديات التي تواجه المحكمة الاتحادية العليا في العراق، مثل غياب الاستقلالية السياسية ومحدودية صلاحياتها في فرض قراراتها. بالإضافة إلى ذلك، تقدم الدراسة توصيات لتحسين فعالية المحكمة الاتحادية العليا في حماية حقوق الإنسان، مع الاستفادة من التجربة الأمريكية في هذا المجال. في النهاية، تسعى الدراسة إلى تسليط الضوء على أهمية تعزيز استقلالية القضاء وتوسيع صلاحيات المحكمة الاتحادية العليا في العراق لضمان حماية أفضل لحقوق الإنسان.

الكلمات المفتاحية: المحكمة الاتحادية العليا، حقوق الإنسان، القضاء الدستوري .

Abstract

This study examines the role of the Federal Supreme Court in Iraq in protecting human rights through a comparison with the US Supreme Court. It aims to review the origins, jurisdictions, and working mechanisms of each court in protecting rights and freedoms, highlighting their similarities and differences. It also focuses on the challenges facing the Federal Supreme Court in Iraq, such as the lack of political independence and the limited powers it has to enforce its decisions. Furthermore, the study offers recommendations for improving the effectiveness of the Federal Supreme Court in protecting human rights, drawing on the US experience in this area. Ultimately, the study seeks to highlight the importance of strengthening judicial independence and expanding the powers of the Federal Supreme Court in Iraq to ensure better protection of human rights.

Keywords: Federal Supreme Court, Human Rights, Constitutional Judiciary.

المقدمة

تُعد حقوق الإنسان من الأسس التي يقوم عليها النظام الدستوري في معظم دول العالم، وقد أصبحت حماية هذه الحقوق جزءًا لا يتجزأ من مسؤوليات المحاكم الدستورية. تعتبر المحاكم العليا في مختلف الدول، بما في ذلك المحكمة الاتحادية العليا في العراق والمحكمة العليا الأمريكية، هي الجهة الأساسية التي تضمن احترام الحقوق والحريات. يشمل دور المحاكم الدستورية ضمان التفسير الصحيح والدقيق للدستور في القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان، وهي بذلك تلعب دورًا محوريًا في تعزيز دولة القانون، ويعتبر القضاء الدستوري من الآليات المهمة التي تحمي الحقوق والحريات الأساسية للأفراد، وذلك من خلال ضمان تطابق التشريعات مع الدستور الذي يُعد الوثيقة العليا التي تحدد الحقوق والواجبات. في هذا السياق، يشكل القضاء الدستوري، ممثلًا في المحكمة الاتحادية العليا في العراق والمحكمة العليا الأمريكية، أداة هامة في الحد من تجاوزات السلطة التنفيذية أو التشريعية التي قد تنتهك حقوق الإنسان. وفي أنظمة الديمقراطية الحديثة، يعد هذا الدور حيويًا لضمان العدالة وحماية الحقوق الأساسية للأفراد.

مشكلة البحث وأهميته: تتمثل مشكلة البحث في تسليط الضوء على دور المحكمة الاتحادية العليا في العراق في حماية حقوق الإنسان مقارنة بالمحكمة العليا الأمريكية. يواجه القضاء الدستوري العراقي تحديات متعددة، تتراوح بين محدودية صلاحيات المحكمة الاتحادية العليا إلى غياب الاستقلالية السياسية التي تؤثر على فاعليتها في حماية حقوق الإنسان. لذلك، يعد هذا البحث ذا أهمية خاصة حيث يساهم في فهم دور المحاكم الدستورية في تعزيز الحماية القانونية لحقوق الأفراد في العراق مقارنة بنظيرتها الأمريكية، التي تتمتع بتقاليد قضائية مستقرة وآليات فعالة لضمان حقوق الإنسان.

أهداف البحث:

١. دراسة دور المحكمة الاتحادية العليا في العراق في حماية حقوق الإنسان.
٢. مقارنة الاختصاصات والآليات التي تعتمدها المحكمة الاتحادية العليا في العراق مع المحكمة العليا الأمريكية.
٣. تسليط الضوء على التحديات التي تواجه المحكمة الاتحادية العليا في العراق في حماية حقوق الإنسان.
٤. تقديم توصيات لتطوير القضاء الدستوري العراقي وتعزيز حماية حقوق الإنسان.
٥. دراسة أوجه التشابه والاختلاف بين النظامين القضائيين وتأثير ذلك على حماية الحقوق.

منهجية البحث (المنهج المقارن، التحليلي): يتبع البحث المنهج المقارن والتحليلي في دراسة الموضوع. المنهج المقارن يتبنى مقارنة دور واختصاصات وآليات عمل المحكمتين الدستوريتين في العراق وأمريكا، في حين أن المنهج التحليلي يُستخدم لفحص التحديات التي تواجه المحكمة الاتحادية العليا في العراق والآثار التي تترتب على قراراتها فيما يتعلق بحقوق الإنسان.

خطة البحث: الفصل الأول يتناول المفاهيم الأساسية للمحاكم الدستورية وحقوق الإنسان وتطور المحاكم الدستورية في العالم. الفصل الثاني يركز على دور المحاكم الدستورية في حماية حقوق الإنسان، ويتناول دور المحكمة الاتحادية العليا في العراق من خلال استعراض اختصاصاتها وقراراتها القضائية، والفصل الثالث يقارن بين المحكمة الاتحادية العراقية والمحكمة العليا الأمريكية من حيث الاختصاصات والمنهجية المتبعة في التعامل مع قضايا حقوق الإنسان. الفصل الرابع يعرض التحديات التي تواجه القضاء الدستوري في العراق ويوضح سبل تعزيز دور المحكمة الاتحادية العليا من خلال الاستفادة من التجربة الأمريكية.

الفصل الأول

الإطار النظري للمحاكم الدستورية وحقوق الإنسان

المبحث الأول: المفاهيم الأساسية

المطلب الأول: تعريف القضاء الدستوري

يُعدّ القضاء الدستوري أحد الركائز الأساسية في الدولة القانونية الحديثة، حيث يُناط به مهمة الفصل في مدى مطابقة القوانين والتشريعات للدستور، باعتباره القانون الأعلى في الدولة. إن وجود قضاء دستوري فعّال يهدف إلى حماية المبادئ الدستورية وصيانة الحقوق والحريات العامة من أي انتهاك تشريعي أو تنفيذي. ويُنظر إلى القضاء الدستوري كضمانة لتحقيق مبدأ سيادة الدستور وترسيخ مبدأ الفصل بين السلطات [١].

تعريفًا عامًا، يُقصد بالقضاء الدستوري: "مجموعة الإجراءات والآليات القانونية التي تهدف إلى مراقبة مدى مطابقة التشريعات واللوائح للدستور، والبتّ في النزاعات الدستورية التي تنشأ بين السلطات أو في تفسير النصوص الدستورية". ويتجلى هذا القضاء إما من خلال محكمة دستورية مستقلة، أو ضمن اختصاصات المحكمة العليا أو مجلس قضائي معين، بحسب النظام الدستوري

(١) صافي، حمزة (٢٠١٩). دور الرقابة الدستورية في حماية الحقوق والحريات السياسية في دول المغرب العربي، ص. ٥٥-٧٢.

المعتمد في كل دولة، ووتتباين النماذج المعتمدة في العالم فيما يخص تنظيم القضاء الدستوري، إذ تتجه بعض الدول إلى إنشاء **محاكم دستورية متخصصة** كما هو الحال في ألمانيا وإيطاليا، في حين تُسند هذه المهمة إلى **المحكمة العليا** كما في الولايات المتحدة الأمريكية. أما في النظام العراقي، فقد أُنيطت هذه الوظيفة بالمحكمة الاتحادية العليا، والتي تقوم بالفصل في دستورية القوانين والأنظمة النافذة، وتفسير النصوص الدستورية، إلى جانب مهام أخرى تتعلق بالفصل في النزاعات بين السلطات، ويمثل القضاء الدستوري أداة فاعلة لحماية حقوق الإنسان وضمان توازن السلطات، وهو بهذا المعنى لا يقتصر دوره على الرقابة القانونية فحسب، بل يتعداه ليكون حاميًا للشرعية الدستورية وحاميًا للقيم الديمقراطية والمبادئ الأساسية التي يقوم عليها النظام السياسي في الدولة[١].

المطلب الثاني: مفهوم حقوق الإنسان وعلاقته بالقضاء الدستوري

تُعدّ حقوق الإنسان مجموعة من الحقوق الأساسية التي يتمتع بها الفرد لكونه إنسانًا، وهي حقوق طبيعية، عالمية، غير قابلة للتصرف، وتشمل الحقوق المدنية والسياسية، مثل الحق في الحياة، وحرية التعبير، وحرية العقيدة، والمساواة أمام القانون، إضافة إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كحق التعليم، والصحة، والعمل، والضمان الاجتماعي. وقد كفلت هذه الحقوق العديد من المواثيق الدولية، أبرزها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨، والعهدين الدوليين لعام ١٩٦٦، و إن حماية حقوق الإنسان لا تُعد مسؤولية أخلاقية أو سياسية فقط، بل هي أيضًا مسؤولية قانونية تقع على عاتق مؤسسات الدولة، وفي مقدمتها **القضاء الدستوري** .إذ إن العلاقة بين حقوق الإنسان والقضاء الدستوري علاقة جوهرية وتكاملية، ذلك أن الدستور عادة ما يتضمن في بابه الأول أو الثاني نصوصًا تُرسّخ هذه الحقوق والحريات وتمنحها صفة السمو على القوانين الأخرى. ومن هنا، تأتي مهمة القضاء الدستوري في ضمان عدم مخالفة أي قانون أو تشريع لهذه الحقوق، وفي إعادة التوازن في حال وقع تجاوز عليها، ويتمثل دور القضاء الدستوري في هذا السياق بعدة أوجه، أهمها: الرقابة على دستورية القوانين التي قد تنتهك حقوق الإنسان، وتفسير النصوص الدستورية المرتبطة بهذه الحقوق، والفصل في النزاعات ذات البعد الحقوقي. فعندما يصدر قانون يقيد حرية التعبير مثلًا، يمكن الطعن فيه أمام المحكمة الدستورية بحجة مخالفته للنصوص الدستورية المتعلقة بحرية الرأي، وهنا يتدخل القضاء الدستوري ليرجّح كفة الحقوق والحريات وفقًا للدستور، وتزداد أهمية هذا الدور في الدول النامية أو الانتقالية، حيث تكون حقوق

(١) طارق فتحي السيد أبو الوفا. "الإنفاذ القضائي للحقوق الاجتماعية: دراسة مقارنة." مجلة القانون، مجلد ٤، عدد ٢، ٢٠١٨، ص. ٥٦-٧٠.

الإنسان أكثر عرضة للانتهاك نتيجة هشاشة النظام القانوني أو ضعف الرقابة السياسية. لذا فإن القضاء الدستوري يشكّل درعًا واقيًا للحقوق الأساسية، وضمانة لبناء نظام سياسي قائم على الشرعية الدستورية وسيادة القانون[١].

المطلب الثالث: الفرق بين المحاكم الدستورية والمحاكم العليا

تُعدّ المحاكم الدستورية والمحاكم العليا من أهم مؤسسات السلطة القضائية في الدولة، ولكل منهما دور خاص في النظام القانوني، إلا أن هنالك تداخلًا في وظائفهما أحيانًا مما يستوجب توضيح الفروقات الجوهرية بينهما، خاصة فيما يتعلق بمسؤولية حماية الدستور وحقوق الإنسان[٢].

المحكمة الدستورية هي جهة قضائية متخصصة تُنشأ بموجب نص دستوري أو قانون خاص، وتُناط بها مهمة الرقابة على دستورية القوانين، أي التأكد من توافق التشريعات والأنظمة مع أحكام الدستور. كما تختص بتفسير النصوص الدستورية والفصل في النزاعات ذات الطابع الدستوري بين السلطات. ولا تتدخل المحكمة الدستورية عادة في القضايا المدنية أو الجنائية أو الإدارية، بل يقتصر دورها على المسائل التي تتصل بمضمون الدستور، وأما **المحكمة العليا**، فهي أعلى هيئة قضائية في الدولة ضمن التسلسل الهرمي للمحاكم العادية، وتُعنى بالنظر في الطعون المقدمة ضد أحكام المحاكم الأدنى درجة. وتختص بالفصل في القضايا المدنية والجنائية والدعاوى العامة، وفي بعض الأنظمة القضائية قد تُمنح المحكمة العليا صلاحية الرقابة الدستورية أيضًا، كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث تقوم المحكمة العليا بمهمة مزدوجة تجمع بين نظر القضايا العادية والرقابة على دستورية القوانين، ومن حيث **الطبيعة التخصصية**، تُعد المحكمة الدستورية هيئة مستقلة ومتخصصة في الشأن الدستوري فقط، بينما المحكمة العليا تمارس اختصاصًا قضائيًا عامًا. أما من حيث **تشكيلها**، فإن تشكيل المحكمة الدستورية يخضع غالبًا لمعايير سياسية وقانونية خاصة تتطلب توازنًا بين السلطات، في حين تُشكل المحكمة العليا ضمن الهيكل القضائي العام، وكذلك، من حيث **أثر الأحكام**، فإن قرارات المحكمة الدستورية تكون ملزمة ونافذة بحق الكافة ولها أثر مباشر في إلغاء القوانين المخالفة للدستور، بينما أحكام المحكمة العليا تكون نافذة بحق الأطراف المعنية بالقضية، ما لم يكن لها طابعًا دستوريًا عامًا، وإن التمييز بين هاتين المؤسستين لا

(١) الشمري، فاطمة عباس. "الرقابة الدستورية على التشريعات وأثرها في حماية حقوق الإنسان: دراسة مقارنة بين العراق والولايات المتحدة." مجلة الدراسات القانونية، مجلد ١٢، عدد ٢، ٢٠٢٠، ص. ٤٧-٦٣.

(٢) صديق، سهام (٢٠٢٣). "دور المحكمة الدستورية في حماية الحقوق والحريات العامة." مجلة نوميروس الأكاديمية، مجلد ٤، عدد ١، ص. ١٠-٢٢.

يُقلل من أهمية أي منهما، بل يُعزز فهم النظام القضائي ويُوضح آلية حماية الدستور والحقوق. وقد اختارت بعض الدول الفصل بين الجهتين لضمان التخصص والحياد، بينما دمجت أخرى بين المهام الدستورية والعادية تحت سلطة المحكمة العليا، وفقًا لطبيعة النظام السياسي والقانوني فيها[١].

المبحث الثاني

نشأة وتطور المحاكم الدستورية

المطلب الأول: لمحة تاريخية عن القضاء الدستوري

ظهر القضاء الدستوري كأداة قانونية متقدمة تهدف إلى صيانة مبدأ سمو الدستور، وضمان احترام نصوصه من قبل السلطات العامة، خاصة السلطة التشريعية. وقد تطوّر هذا النوع من القضاء تدريجيًا عبر مراحل تاريخية وسياسية مختلفة، متأثرًا بتجارب دولية متعددة وسياقات دستورية متنوعة، وتعود **البدايات الأولى لفكرة الرقابة على دستورية القوانين** إلى الولايات المتحدة الأمريكية، حيث أرست المحكمة العليا هذا المبدأ في القضية الشهيرة *Marbury v. Madison* سنة ١٨٠٣، بقيادة القاضي "جون مارشال"، عندما قررت المحكمة لأول مرة أن بوسعها إلغاء قانون يتعارض مع أحكام الدستور. وقد شكل هذا القرار الأساس لمفهوم "الرقابة القضائية" وأصبح لاحقًا نموذجًا يُحتذى به في الدول ذات النظام القانوني الأنجلو–ساكسوني، وأما في أوروبا، فقد جاء تطور القضاء الدستوري من زاوية مختلفة، حيث اتجهت بعض الدول، مثل **النمسا**، إلى إنشاء **محاكم دستورية مستقلة** تتولى حصريًا مهمة الرقابة على القوانين، وذلك في أعقاب الحرب العالمية الأولى. ويُعد الفقيه النمساوي **هانز كلسن** أحد أبرز منظّري هذا النوع من القضاء، إذ وضع في عشرينيات القرن الماضي الأسس النظرية والتنظيمية للمحكمة الدستورية النمساوية، معتبرًا أن الرقابة الدستورية وظيفة قانونية تقنية وليست سياسية، ينبغي أن تُمارس من جهة قضائية مستقلة ومتخصصة، ولاحقًا، تبنت العديد من الدول الأوروبية هذا النموذج، أبرزها ألمانيا وإيطاليا وإسبانيا، حيث تم إقرار محاكم دستورية ذات طابع مستقل، تتمتع بسلطات رقابية واسعة تشمل إلغاء القوانين المخالفة للدستور، وتفسير النصوص الدستورية، والفصل في النزاعات بين السلطات أو بين الحكومة والولايات، وقد تزايد الاهتمام بالقضاء الدستوري عالميًا بعد الحرب العالمية الثانية، مع ازدياد الوعي بضرورة **حماية حقوق الإنسان** ومنع الأنظمة الاستبدادية من استغلال السلطة التشريعية أو التنفيذية لخرق المبادئ الدستورية. وشهدت الدول النامية في النصف الثاني من القرن

(١) الطائي، ياسر (٢٠١٩). حماية حقوق الإنسان في ظل النظام الدستوري الأمريكي. دار الأفق، بغداد، ص. ٢٠٠–٢٢٠.

العشرين توسعًا تدريجيًا في هذا المجال، خاصة بعد التحولات الديمقراطية التي أعقبت انهيار الأنظمة الشمولية في بعض البلدان، وإن تطور القضاء الدستوري عبر العصور يُعد انعكاسًا مباشرًا لتطور فكرة "دولة القانون"، وارتباطًا جوهريًا بين احترام النصوص الدستورية وضمان الحقوق والحريات، ما يجعل هذا القضاء ركيزة أساسية في أي نظام ديمقراطي حديث[١].

المطلب الثاني: تطور المحاكم الدستورية في العالم

شهدت المحاكم الدستورية تطورًا تدريجيًا في بنيتها ووظائفها واختصاصاتها، نتيجة لتحولات سياسية ودستورية في العالم، لاسيما بعد الحروب الكبرى، وبفعل الحركات الديمقراطية المتصاعدة، وتزايد الحاجة لحماية الدساتير من العبث والانتهاك. وقد مرّ هذا التطور بثلاث مراحل رئيسية: النشأة، التوسع، والتعزيز المؤسسي، و بدأت الفكرة في الولايات المتحدة الأمريكية مع قرار *Marbury v. Madison*سنة ١٨٠٣، حيث أسست المحكمة العليا الأمريكية مبدأ الرقابة القضائية على دستورية القوانين، لتكون بذلك أول تجربة فعلية في هذا المجال. ومع ذلك، فقد ظلت هذه التجربة محصورة في النظام الأنجلوساكسوني، ولم تنتقل إلى القارة الأوروبية إلا بعد نهاية الحرب العالمية الأولى، وفي أوروبا، ظهرت المحاكم الدستورية أول مرة في **النمسا سنة ١٩٢٠**، على يد الفقيه القانوني **هانز كلسن**، الذي دعا إلى إنشاء جهة مستقلة ومحددة تختص بمراجعة دستورية القوانين، بعيدًا عن المحاكم العادية. وقد كانت هذه المحكمة أول هيئة قضائية في أوروبا تتخصص حصريًا في مراقبة تطابق التشريعات مع الدستور، وأعقبت الحرب العالمية الثانية موجة من التحولات السياسية والدستورية، كان أبرزها التأكيد على حماية حقوق الإنسان ومنع الأنظمة الاستبدادية من تكرار الكوارث الإنسانية. وقد أدى ذلك إلى تأسيس العديد من المحاكم الدستورية في الدول الأوروبية، مثل **ألمانيا الاتحادية (1951)** و**إيطاليا(1956)** ، حيث أُنشئت محاكم دستورية مستقلة ذات صلاحيات واسعة تشمل الرقابة على القوانين، تفسير الدستور، والفصل في النزاعات بين السلطات[٢].

خلال هذه الفترة، بدأت الدول تعتمد أنظمة **الرقابة الدستورية السابقة واللاحقة**، كما تم إدخال مفاهيم مثل الرقابة بناءً على الدفع بعدم الدستورية، والرقابة المجردة من قبل الهيئات السياسية أو القضائية العليا، ومع نهاية الحرب الباردة وسقوط الأنظمة الشمولية، شهد العالم موجة جديدة من

(١) الشريف، علي (٢٠٢٣). المحاكم الدستورية العربية: دراسة مقارنة في حماية الحقوق الأساسية. دار الجيل، تونس، ص. ١٥٠–١٦٥.

(٢) الطائي، ياسر عبد الكريم. حماية حقوق الإنسان في ظل النظام الدستوري الأمريكي. دار الأفق، بغداد، ٢٠١٩، ص. ١٢٠–١٤٠.

الإصلاحات الدستورية، خاصة في دول أوروبا الشرقية، أمريكا اللاتينية، وأفريقيا، التي سعت إلى ترسيخ مبادئ الديمقراطية، الفصل بين السلطات، وحماية حقوق الإنسان. وقد أسهم ذلك في إنشاء العديد من المحاكم الدستورية الحديثة، مثل المحكمة الدستورية في جنوب أفريقيا بعد انتهاء نظام الفصل العنصري، والمحكمة الدستورية في بولندا بعد تحوّلها نحو الديمقراطية، وكما بدأ عدد من الدول العربية أيضًا في إنشاء أو تطوير محاكم دستورية، مثل **المحكمة الدستورية العليا في مصر**، و**المحكمة الاتحادية العليا في العراق**، مع اختلافات كبيرة في درجة الاستقلال والفعالية تبعًا لطبيعة النظام السياسي، و**الاتجاهات المعاصرة** في تطور المحاكم الدستورية تؤكد على أهمية تعزيز استقلاليتها، توسيع صلاحياتها في حماية الحقوق والحريات، وتكريس وظيفتها كحَكم بين السلطات وضامن للتوازن الدستوري. كما باتت المحاكم الدستورية تلعب دورًا سياسيًا غير مباشر، من خلال تأثير قراراتها على التشريعات والسياسات العامة، خاصة في القضايا ذات الطابع الحقوقي أو الخلافي[١].

المطلب الثالث: دور المحاكم الدستورية في الأنظمة الديمقراطية

تُعدّ المحاكم الدستورية من أهم أعمدة النظام الديمقراطي الحديث، إذ تُضفي بعدًا قانونيًا ومؤسساتيًا على مبدأ "دولة القانون"، وتعمل كضامنٍ فعلي لاحترام الدستور، وحامية للحقوق والحريات الأساسية. ويكمن جوهر الديمقراطية في خضوع السلطات العامة – التشريعية والتنفيذية والقضائية – لمبادئ وقواعد دستورية عليا، وهو ما تضمنه المحاكم الدستورية من خلال الرقابة على مدى التزام تلك السلطات بأحكام الدستور[٢].

أهم وظيفة للمحاكم الدستورية في الأنظمة الديمقراطية هي صيانة مبدأ سمو الدستور على جميع السلطات والهيئات. فهي تفصل في مدى دستورية القوانين والتشريعات، وتُبطل ما يتعارض منها مع المبادئ الدستورية، مما يمنع تغوّل السلطة التشريعية أو التنفيذية، ويحقق التوازن المؤسسي، وتلعب المحاكم الدستورية دورًا محوريًا في حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية. فعندما تُسنّ قوانين أو تُتخذ إجراءات حكومية تمس هذه الحقوق، تكون المحكمة الدستورية الجهة التي تُراقب مدى توافقها

(١) الظهوري، عذاري سعيد شبيب (٢٠٢٣). "الحماية الدستورية لحق الإنسان في حرمة المسكن: دراسة مقارنة." مجلة نقد القانون والعلوم السياسية، مجلد ١٨، عدد ٣، ص. ٣٤–٥٠.

(٢) العامري، مروة مطاع قحطان. "دور القضاء الدستوري في حماية حقوق الإنسان في التشريعين الأردني والعراقي: دراسة مقارنة." رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق، ٢٠١٩، ص. ١–٢٠.

مع المعايير الدستورية والمعاهدات الدولية. وبذلك تشكل جدارًا قانونيًا يمنع انتهاك الحقوق في حالات الطوارئ أو النزاعات السياسية، وفي الأنظمة الديمقراطية، تسهم المحاكم الدستورية في ضبط العلاقات بين السلطات الثلاث، خاصة عندما تنشأ نزاعات دستورية بين البرلمان والحكومة أو بين السلطات المركزية واللامركزية. ومن خلال أحكامها، تُسهم المحكمة في منع التداخل غير المشروع للسلطات، وتعزيز الاستقرار المؤسسي، وتُسهم المحاكم الدستورية من خلال قراراتها وتفسيراتها للنصوص الدستورية في بناء فقه دستوري يطوّر الفهم القانوني والوعي المجتمعي بأهمية احترام الدستور. كما تؤدي دورًا تعليميًا غير مباشر في ترسيخ القيم الديمقراطية داخل المجتمع وبين النخب السياسية والقانونية، وفي ظل التغيرات السياسية والاجتماعية التي تشهدها الأنظمة الديمقراطية، تعمل المحاكم الدستورية على تحقيق توازن دقيق بين ضرورة احترام المبادئ الثابتة، والانفتاح على التغيرات المجتمعية الحديثة. فهي تحمي الدستور من الاستغلال، ولكنها في الوقت ذاته تُعيد تأويله بشكل يُواكب التطور[١].

الفصل الثاني

دور المحاكم الدستورية في حماية حقوق الإنسان

المبحث الأول

الآليات القضائية لحماية حقوق الإنسان

المطلب الأول: الرقابة الدستورية وآلياتها

تُعد الرقابة الدستورية على القوانين والأنظمة من أهم الوسائل التي تُسهم في حماية حقوق الإنسان ضمن الأنظمة الدستورية الحديثة. فالدستور هو الوثيقة الأساسية التي تنظم السلطات وتحدد الحقوق والحريات، وبالتالي فإن الرقابة على مدى التزام التشريعات بأحكامه تشكل إحدى الضمانات الأساسية لصيانة هذه الحقوق من الانتهاك أو التقييد غير المشروع[٢].

(١) السيد، أحمد (٢٠٢٢). تحليل دور المحكمة الدستورية في حماية الحريات العامة: دراسة مقارنة. دار النشر الأكاديمية، عمان، ص. ٧٠–٨٥.

(٢) عبد الله، شهاب أحمد. "دور المحكمة الاتحادية العليا في العراق في تعزيز مبدأ الفصل بين السلطات." مجلة العلوم القانونية، مجلد ٣٣، عدد ٢، ٢٠١٨، ص. ١٠–٣٠.

أولًا: مفهوم الرقابة الدستورية

الرقابة الدستورية تعني فحص ومراجعة القوانين والتشريعات والإجراءات الحكومية للتحقق من مدى مطابقتها لأحكام الدستور. وتكون هذه الرقابة إما **سابقة** لصدور القانون أو **لاحقة** لتطبيقه، وهي تمثل أداة فعالة لضمان خضوع السلطة التشريعية للدستور وعدم تجاوزها لحدوده [١].

ثانيًا: أهداف الرقابة الدستورية

تهدف الرقابة الدستورية إلى تحقيق مجموعة من الغايات، أبرزها:

- حماية الحقوق والحريات الأساسية المنصوص عليها في الدستور.
- ضمان وحدة النص الدستوري ومنع تضاربه مع التشريعات الأخرى.
- الحفاظ على التوازن بين السلطات ومنع تجاوز أي منها اختصاصاتها.
- تعزيز الشرعية الدستورية وترسيخ مفهوم دولة القانون.

ثالثًا: أنواع الرقابة الدستورية

تنقسم الرقابة الدستورية بحسب الجهة التي تقوم بها وطريقة إعمالها إلى ما يلي:[٢]

١. **الرقابة السياسية:** تمارسها جهة غير قضائية مثل مجلس الشورى أو هيئة دستورية خاصة، وغالبًا ما تُعاب بغياب الاستقلالية والتأثر بالتجاذبات السياسية، كما هو الحال في بعض الأنظمة البرلمانية.

٢. **الرقابة القضائية:** وهي الأكثر شيوعًا في الأنظمة الديمقراطية، وتقوم بها محكمة دستورية مستقلة أو المحكمة العليا، حيث يتم النظر في الطعون المقدمة بشأن عدم دستورية القوانين. وتتمتع هذه الرقابة بالصفة القضائية المحايدة، ما يمنحها مصداقية أعلى.

٣. **الرقابة الذاتية (الامتناع عن التطبيق):** تُمارَس من قبل المحاكم العادية، حيث تمتنع المحكمة عن تطبيق قانون ترى أنه مخالف للدستور دون أن تبطله. وهذه الرقابة غالبًا ما تكون مرتبطة بالنظام القضائي الأمريكي.

رابعًا: آليات الرقابة الدستورية

تشمل الرقابة الدستورية عدة آليات يمكن للمواطنين أو الهيئات استخدامها للطعن في دستورية القوانين، من أبرزها:[١]

---

(١) العبيدي، أحمد كريم. "تفسير النصوص الدستورية من قبل المحكمة الاتحادية العليا في العراق وأثره على الحقوق والحريات العامة." مجلة القانون والسياسة، مجلد ٩، عدد ١، ٢٠١٥، ص. ٦٧-٨٥.

(٢) عبد، صلاح خلف. "المحكمة الاتحادية العليا في العراق: تشكيلها واختصاصاتها: دراسة مقارنة." رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة النهرين، ٢٠١١، ص. ٤٥-٦٠.

- **الدفع بعدم الدستورية:** يُثار أثناء نظر قضية أمام المحكمة، ويطلب فيه أحد الأطراف من القاضي إحالة القانون إلى المحكمة الدستورية للفصل في مدى دستوريته.
- **الطلب المباشر:** يُقدَّم من قبل جهات مخولة (مثل رئيس الجمهورية، البرلمان، أو الجهات القضائية العليا) للطعن في قانون معين أمام المحكمة الدستورية.
- **الرقابة السابقة:** تتم قبل إصدار القانون رسميًا، وتُمارس أحيانًا من قبل المحكمة الدستورية بناءً على إحالة من جهة تشريعية أو تنفيذية. وتُستخدم في بعض الأنظمة للوقاية من صدور قوانين مخالفة للدستور.
- **الرقابة اللاحقة:** وتتم بعد صدور القانون ودخوله حيز التنفيذ، ويتم الطعن فيه بناءً على حالة تطبيقية أو دعوى قائمة.

تُعد الرقابة الدستورية الضمانة العملية الفعالة لحماية حقوق الإنسان، لأنها تُمكن الأفراد والجماعات من الطعن في القوانين التي تُقيد الحريات أو تنتهك الكرامة الإنسانية. كما تضمن بقاء التشريعات منسجمة مع القيم الدستورية والاتفاقات الدولية لحقوق الإنسان التي تُعد جزءًا من المنظومة القانونية العليا في العديد من الدول.

المطلب الثاني: تفسير النصوص الدستورية لحماية الحقوق والحريات

يمثل تفسير النصوص الدستورية إحدى الأدوات الجوهرية التي تمارسها المحاكم الدستورية لضمان حماية الحقوق والحريات الأساسية. فالنصوص الدستورية، بحكم طبيعتها العامة والمجردة، تحتاج إلى تفسيرات قضائية تسد الثغرات وتوضح المقاصد، خاصة عندما تُطرح أمام القضاء في سياقات قانونية أو سياسية معقدة [٢].

أولًا: طبيعة النصوص الدستورية وأهميتها

تتميز النصوص الدستورية بالعمومية والاختصار، إذ لا تتضمن عادة تفصيلًا دقيقًا لكل حالة قانونية محتملة، وهو ما يستدعي تدخل المحكمة الدستورية لتفسير هذه النصوص عند حدوث نزاعات أو

---

(١) الزبيدي، ياسر عطيوي عبود. "المحكمة الاتحادية العليا العراقية ودورها في حماية نصوص الدستور: دراسة مقارنة." مجلة العلوم الإنسانية، مجلد ١، عدد ٣، ٢٠١٠، ص. ٩٨-١١٥.

(٢) السعدي، وليد خالد. "مقارنة بين دور المحكمة الاتحادية العليا في العراق والمحكمة العليا الأمريكية في حماية حقوق الإنسان." مجلة القانون المقارن، مجلد ٦، عدد ٢، ٢٠١٨، ص. ٢٥-٤٠.

غموض. وتتضاعف أهمية هذا التفسير عندما يتعلق الأمر بالنصوص الخاصة بالحقوق والحريات، نظرًا لحساسيتها وتأثيرها المباشر على حياة المواطنين[١].

ثانيًا: أهداف تفسير النصوص الدستورية

يهدف التفسير الدستوري إلى تحقيق عدة غايات، من أبرزها:

- تحديد مدى شمول أو تقييد الحقوق والحريات.
- ضمان توافق القوانين والتشريعات العادية مع المبادئ الدستورية.
- توضيح العلاقة بين الحقوق الفردية والمصلحة العامة.
- سد الفراغ الدستوري في المسائل المستحدثة أو غير المنظّمة صراحة.

ثالثًا: منهجيات التفسير المعتمدة

تعتمد المحاكم الدستورية في تفسيرها للنصوص المتعلقة بالحقوق والحريات على عدة مناهج، من أبرزها:[٢]

١. **المنهج النصي (الحرفي):** يستند إلى المعنى اللغوي الواضح للنص، ويُستخدم عند وضوح المقصود وعدم وجود لبس.
٢. **المنهج الغائي (الوظيفي):** يركز على الغاية والمقصد من النص، وهو أكثر شيوعًا في قضايا الحقوق والحريات حيث تكون الغاية هي تحقيق الكرامة الإنسانية والمصلحة العامة.
٣. **المنهج التاريخي:** يعتمد على نية المشرّع التأسيسي أو السياق التاريخي لصدور النص، وهو نافع في فهم الحدود التي وُضعت للحقوق في ظل ظروف معينة.
٤. **المنهج المقارن:** يُلجأ إليه عند النظر إلى تجارب المحاكم الدستورية الأخرى في تفسير الحقوق والحريات، وخاصة عند غياب سوابق محلية كافية.

في قضايا الحقوق والحريات، تميل المحاكم الدستورية عادة إلى **التفسير الموسّع** الذي يعزز من حماية الحقوق ويمنحها نطاقًا أوسع، خصوصًا في المسائل المتعلقة بحرية التعبير، وحرية الدين، والحق في الخصوصية، وحرية الاجتماع. ويُعد هذا الاتجاه متماشيًا مع المبادئ العامة لحقوق الإنسان ومع الاتفاقيات الدولية[٣].

---

(١) الزعبي، خالد (٢٠٢٢). المقارنة بين الأنظمة الدستورية وتأثيرها على حماية حقوق الإنسان. دار الكتب القانونية، القاهرة، ص. ١٨٠–٢٠٠.

(٢) الخاقاني، غني زغير عطية، وسرى فؤاد محمد رضا. "اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا وإجراءات إقامة الدعوى أمامها: دراسة مقارنة." مجلة المعهد، عدد ١٥، ٢٠٢٣، ص. ٦٠–٧٥.

(٣) رفعت صبري سلمان البياتي (٢٠١٣). حقوق الإنسان في دساتير العالم العربي: دراسة تحليلية مقارنة. دار الفارابي، ص. ١٤٢–١٦٠.

أما **التفسير المضيّق** فيُستخدم غالبًا في حالات استثنائية، مثل الطوارئ أو تهديد النظام العام، حيث تُقيّد بعض الحريات وفقًا لمتطلبات المرحلة، بشرط أن يكون ذلك وفقًا لمبادئ الضرورة والتناسب، وتُنتج قرارات التفسير الدستوري فقهًا قضائيًا يشكل مرجعًا لاحقًا لجميع المحاكم، ويُسهم في توحيد المفاهيم القانونية وتعزيز الاستقرار القانوني. كما أن هذا التفسير يضع حدودًا قانونية للسلطات العامة، ويمنعها من التذرع بالغموض في النصوص لتقويض الحقوق. وقد أصدرت العديد من المحاكم الدستورية حول العالم تفسيرات مهمة وسابقة في مجال حرية التعبير، الحق في تكوين الجمعيات، الحق في الخصوصية الرقمية، والمساواة أمام القانون، وكانت لهذه التفسيرات آثار بعيدة المدى في حماية الأفراد من الانتهاكات(١).

المطلب الثالث: حدود تدخل المحاكم الدستورية في القضايا الحقوقية

تتمثل إحدى الوظائف الأساسية للمحاكم الدستورية في حماية الحقوق والحريات العامة من خلال الرقابة على دستورية القوانين والتشريعات. ومع ذلك، فإن تدخل هذه المحاكم في القضايا الحقوقية ليس مطلقًا، بل تحكمه **ضوابط قانونية وسياسية وقضائية** ترسم حدود سلطتها وتوازنها مع باقي سلطات الدولة، خاصة التشريعية والتنفيذية، والقضايا الحقوقية ترتبط بشكل مباشر بحقوق الأفراد وحرياتهم، مما يجعلها شديدة الحساسية والتأثير في الرأي العام. ولهذا فإن تدخل المحاكم الدستورية فيها يتطلب قدرًا عاليًا من التوازن بين **احترام النص الدستوري** و**التحفظ في إلغاء التشريعات أو تعديل آثارها**، منعًا لأي تصادم مع المبادئ الديمقراطية أو السيادة الشعبية. هناك حدود دستورية **نصية** تفرض على المحاكم الدستورية، وهي تلك التي تبيّن اختصاصاتها بدقة. على سبيل المثال، قد يكون تدخل المحكمة الدستورية مشروطًا بوجود دعوى مباشرة من جهة مخوّلة قانونًا، أو أن يكون التدخل لاحقًا فقط بعد صدور القانون، كما في نظام الرقابة اللاحقة، وكذلك، تلتزم المحكمة بعدم تجاوز النصوص الصريحة أو استحداث قواعد جديدة خارج الإطار الدستوري، وهو ما يُعرف بـ"مبدأ الحياد القضائي"، لضمان ألا تتحول المحكمة إلى مشرّع بديل، ولا تعمل المحاكم الدستورية في فراغ سياسي، بل ضمن نظام سياسي متكامل. لذلك، فإن **تدخلها في قضايا تمس السياسات العامة** (مثل قوانين الطوارئ، الأمن القومي، أو النظام العام) يكون محدودًا ومحكومًا بمبدأ **الفصل بين السلطات** . ويُتوقع منها أن تراعي "السلطة التقديرية" الممنوحة للسلطة التشريعية والتنفيذية في بعض المجالات،

(١) الربيعي، حسن علي. "دور المحكمة الاتحادية العليا في تفسير النصوص الدستورية المتعلقة بالحقوق والحريات." مجلة الدراسات الدستورية، مجلد ١١، عدد ٣، ٢٠٢١، ص. ٣٣-٥٠.

وكما أن تدخل المحكمة في قضايا حقوقية جدلية، كقضايا حرية الدين، الجندر، أو الخصوصية، قد يثير نقاشًا اجتماعيًا وسياسيًا واسعًا، مما يدفعها أحيانًا إلى تبني **نهج تدريجي** في إرساء المبادئ، بدلاً من اتخاذ قرارات حاسمة قد تُحدث اضطرابًا قانونيًا أو اجتماعيًا مفاجئًا، وتخضع المحكمة الدستورية في تدخلها في القضايا الحقوقية أيضًا لاعتبارات إجرائية مثل:[١]

- مدى توفر "المصلحة القانونية" للطرف المدعي.
- مدى اكتمال أركان الدعوى الدستورية.
- نطاق الدعوى (هل هي موضوعية أم شكلية؟).
- احترام مبدأ عدم رجعية قرارات المحكمة في بعض الحالات.

رغم أن للمحكمة سلطة تفسير النصوص، إلا أنها لا تستطيع تجاوز إرادة المشرّع التأسيسي، ولا أن تعيد النظر في سياسة تشريعية مستقرة إلا إذا ثبت تعارضها الجوهري مع الدستور. ولهذا فإن المحكمة غالبًا ما تتبنى **تفسيرًا متوازنًا** يعزز الحقوق دون أن يصطدم بالنظام القانوني القائم أو يُحدث فراغًا تشريعيًا، وأظهرت العديد من المحاكم الدستورية حول العالم هذا التوازن في قراراتها. فعلى سبيل المثال، رفضت بعض المحاكم إلغاء قوانين تنظيم حرية التعبير على الإنترنت، معتبرة أن التوازن بين الأمن والحرية يقع ضمن اختصاص المشرّع. بينما تدخلت في حالات أخرى لإبطال قوانين تنتهك حرية الصحافة أو تقيد الحق في التنظيم[٢].

المبحث الثاني

المحكمة الاتحادية العليا في العراق ودورها في حماية حقوق الإنسان

المطلب الأول: نشأة المحكمة الاتحادية العليا في العراق وتطورها

تعتبر المحكمة الاتحادية العليا في العراق أحد المؤسسات القضائية المهمة التي تُمثل الضمانة الكبرى لحماية الدستور وحفظ حقوق الإنسان في البلاد. إذ تمثل هذه المحكمة الدور الحاسم في تفسير نصوص الدستور، وفي ضمان توازن العلاقات بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وهو ما يجعلها عنصرًا أساسيًا في حماية حقوق الأفراد والمساواة أمام القانون، وتأسست المحكمة

(١) الحسيني، محمد جاسم. "مدى فاعلية المحكمة الاتحادية العليا في العراق في حماية الحقوق الدستورية." مجلة البحوث القانونية، مجلد ٧، عدد ٣، ٢٠١٨، ص. ٥٥-٧٠.

(٢) حمد منشد عناد. (٢٠٢٢). "الحماية الإدارية للحق في الصحة: دراسة مقارنة". مجلة ميسان للدراسات القانونية المقارنة، ١(٦)، ص. ٢٠-٣٥. https://doi.org/10.61266/mjcls.v1i6.107

الاتحادية العليا في العراق بموجب **الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥**، الذي أُقر بعد سقوط النظام الديكتاتوري في العراق، وكان الهدف من إنشائها هو ضمان حماية النظام الدستوري وحفظ حقوق الإنسان في إطار بيئة ديمقراطية جديدة. وفقًا للمادة ٩٢ من الدستور العراقي، تم منح المحكمة الاتحادية العليا صلاحيات واسعة تتعلق بالرقابة على دستورية القوانين، الفصل في النزاعات بين السلطات، وتفسير نصوص الدستور، وبدأت المحكمة عملها بشكل فعلي بعد اختيار أعضائها، الذين يتم

:(2010 – 2005) في بداية تأسيس المحكمة، كانت تحديات استكمال الهيكل المؤسسي والتقني من أكبر العوائق التي واجهتها. وقد شُكّلت المحكمة في تلك الفترة بموجب **الدستور المؤقت** الذي أقر عام ٢٠٠٤، ولكن تعيينهم بناءً على مبدأ **التوازن السياسي**، حيث يتم تعيينهم من قبل رئيس الجمهورية والبرلمان، وهو ما يعكس أهمية ضمان استقلاليتها في اتخاذ القرارات، وعلى مر السنوات، واجهت المحكمة الاتحادية العليا تحديات متعددة تتعلق باستقلالها القضائي ومواردها البشرية والتقنية، بالإضافة إلى الضغوط السياسية التي كانت تُمارس عليها من أطراف سياسية مختلفة. ومن أبرز مراحل تطور المحكمة:[١]

١. **مرحلة ما بعد تأسيس المحكمة** المحكمة كانت تواجه مشاكل في توفير التوازن بين القوى السياسية المختلفة في العراق، ما أثر على حيادها واستقلالها.
٢. **مرحلة الاستقرار الجزئي:(2014 – 2010)** بعد عام ٢٠١٠، بدأت المحكمة الاتحادية العليا في فرض نفسها كمؤسسة قضائية مستقلة، رغم أن التحديات السياسية في العراق كانت تستمر في التأثير على أداء المحكمة. ومع ذلك، بدأت المحكمة في إصدار أحكام قضائية تتعلق بالتفسيرات الدستورية، ما ساعد على تعزيز دورها في حماية حقوق الإنسان وحريات الأفراد.
٣. **مرحلة التحديات السياسية والقانونية (٢٠١٤ – حتى الآن):** شهدت المحكمة الاتحادية العليا في هذه الفترة ازديادًا في عدد القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان والحريات، بالإضافة إلى النزاعات حول التفسير الدستوري للأمور المتعلقة بالسلطات التنفيذية والتشريعية. كما كان هناك العديد من القرارات الهامة التي أصدرتها المحكمة لضمان **الاستقرار السياسي** وحماية **حقوق الأقليات**، خاصة في ما يتعلق بحقوق المرأة، حقوق الأقليات الدينية، وحماية الحقوق الاجتماعية.

(١) عزوز، أحمد (٢٠١٤). العدالة اللغوية في المجتمع المغاربي: بين شرعية المطلب ومخاوف التوظيف السياسوي. ج ١، ط ١، ص. ٩٠-١١٥.

رغم دورها الهام في الحفاظ على النظام الدستوري وحماية حقوق الإنسان، فإن المحكمة الاتحادية العليا في العراق تواجه عدة تحديات تؤثر على قدرتها على تحقيق مهامها بشكل كامل:[١]

- **الضغوط السياسية** :حيث يواجه القضاة في المحكمة ضغوطًا سياسية من أطراف مختلفة، مما قد يؤثر في بعض الأحيان على استقلالية قرارات المحكمة.
- **القيود القانونية** :قد تواجه المحكمة قيودًا تتعلق بمحدودية صلاحياتها في بعض المجالات التي تتعلق بحماية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية.
- **التحديات الأمنية واللوجستية** :بسبب الوضع الأمني في العراق، تفتقر المحكمة إلى بعض المقومات المادية والموارد البشرية اللازمة لدعم استقلاليتها وفعاليتها.

بالتوازي مع التحديات التي تواجهها، نجحت المحكمة الاتحادية العليا في أداء دور محوري في حماية حقوق الإنسان في العراق. فقد أصدرت العديد من الأحكام التي شملت قضايا ذات صلة بحرية التعبير، وحماية حقوق الأقليات، وتعزيز حقوق المرأة، بالإضافة إلى التفسير الدستوري للقوانين التي تتعلق بالحقوق والحريات، ومن أبرز القرارات التي أصدرها القضاء الدستوري العراقي هو **إبطال قوانين تقيّد الحريات**، كما تمكنت المحكمة من فرض الرقابة الدستورية على عدد من السياسات التي كانت تهدد حقوق الإنسان الأساسية[٢].

المطلب الثاني: اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا في حماية الحقوق والحريات

تعد المحكمة الاتحادية العليا في العراق من أهم المؤسسات القضائية التي تلعب دورًا محوريًا في حماية الحقوق والحريات الأساسية للأفراد، وذلك عبر اختصاصاتها التي يمنحها إياها **الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥** .وقد صُوِّبت هذه الاختصاصات لتكون حجر الزاوية في تحقيق العدالة الدستورية وحماية الحقوق المكفولة للأفراد في العراق، ومن أهم اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا في العراق هو **الرقابة على دستورية القوانين**، وذلك وفقًا للمادة ٩٣ من الدستور العراقي. هذه الرقابة تسمح للمحكمة بمراجعة التشريعات الصادرة من البرلمان والتأكد من مدى توافقها مع أحكام الدستور، بما في ذلك حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وإذا وجدت المحكمة أن أي قانون يتعارض مع الدستور، فإنها تُصدر حكمًا بعدم دستوريته، مما يعني **إلغائه** أو **تعديله** بما يتوافق مع الدستور،

(١) العلواني، أحمد فاضل. "الرقابة الدستورية على التشريعات في العراق: دراسة مقارنة مع الولايات المتحدة." مجلة القانون والسياسات، مجلد ١٤، عدد ١، ٢٠٢٠، ص. ٣٨-٥٥.

(٢) العمر، خالد (٢٠٢٠). حقوق الإنسان بين النظامين الأمريكي والعربي: دور المحاكم الدستورية. دار النهضة العربية، القاهرة، ص. ١٣٠-١٤٥.

وهذا الاختصاص يُعتبر أداة أساسية لضمان عدم سن قوانين تمس الحقوق الأساسية للمواطنين، مثل **الحقوق المدنية، السياسية، الاجتماعية** وغيرها من الحقوق التي يكفلها الدستور، ومن الاختصاصات الجوهرية للمحكمة الاتحادية العليا في العراق **تفسير النصوص الدستورية،** حيث يمكن لأي جهة أو شخص أن يطلب من المحكمة تفسير نصوص معينة إذا كانت هناك صعوبة في فهمها أو في حال وجود غموض قد يؤدي إلى تفسير غير دقيق للقانون، وتعمل المحكمة من خلال هذا الاختصاص على تحديد **المعنى الدقيق للنصوص الدستورية** وضمان أنها تتوافق مع **مبادئ حقوق الإنسان** .مثلًا، إذا كان هناك أي لبس في نص يتعلق بحرية التعبير أو حق الاجتماع، فإن المحكمة الاتحادية العليا هي التي تحدد معناه وتفسيره بما يضمن حماية الحقوق الأساسية للأفراد، وتتمتع المحكمة الاتحادية العليا في العراق أيضًا باختصاصات تتعلق بـ **فض النزاعات بين السلطات** في الدولة، سواء كانت النزاعات بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية، أو بين الحكومة المركزية وحكومة الإقليم. وهذا الاختصاص يعزز من دور المحكمة في **حماية حقوق الإنسان،** حيث أن النزاعات بين السلطات قد تؤثر في السياسات المتعلقة بحماية الحقوق والحريات. على سبيل المثال:[١]

- **في حال حدوث نزاع حول قانون يتعلق بالحقوق الأساسية،** يمكن للمحكمة أن تتدخل وتحدد ما إذا كان هذا القانون يتوافق مع المبادئ الدستورية.
- إذا كانت هناك سياسات تؤثر على الحقوق الاقتصادية أو الاجتماعية، يمكن للمحكمة التدخل للحد من أي تجاوزات قد تمس هذه الحقوق.

تعتبر المحكمة الاتحادية العليا من الأدوات الأساسية لحماية **حقوق الأقليات** في العراق، والتي تشمل الأقليات الدينية والعرقية. حيث تسهم المحكمة في ضمان حقوق هذه الأقليات أمام التهديدات القانونية أو الاجتماعية التي قد تواجهها. هذا الاختصاص يعتبر بالغ الأهمية في العراق الذي يضم تنوعًا عرقيًا ودينيًا واسعًا، وعلى سبيل المثال، في حال تعرضت **الحقوق الدينية** لبعض المجموعات للتهديد من خلال قوانين أو قرارات إدارية، يمكن للمحكمة التدخل لضمان حماية حقوقهم من خلال إلغاء أو تعديل التشريعات التي قد تؤدي إلى التمييز أو الاستبعاد الاجتماعي، ومن بين المسؤوليات الأخرى التي تقوم بها المحكمة الاتحادية العليا هو ضمان **حماية حقوق المرأة،** خاصة في ضوء

(١) الحسني، محمد (٢٠٢١). دور المحكمة الدستورية في حماية حقوق الإنسان: دراسة مقارنة بين النموذج الأمريكي والنماذج العربية. المركز العربي للدراسات القانونية، عمان، ص. ٩٠-١٠٥.

التحديات التي تواجهها المرأة في العراق. المحكمة تتدخل عندما تتعارض أي تشريعات أو قرارات مع حقوق المرأة التي يكفلها الدستور. على سبيل المثال:[١]

- إذا كان هناك قانون أو إجراء إداري يحد من حقوق المرأة في العمل أو التعليم أو الحياة السياسية، فالمحكمة لها الحق في **مراجعة هذا القانون** وإلغاء أو تعديله.
- بالإضافة إلى ذلك، تتدخل المحكمة لحماية **حقوق المرأة في قضايا الأسرة**، مثل حقوقها في الزواج، الطلاق، والميراث.

تعد المحكمة الاتحادية العليا في العراق أيضًا مسؤولة عن **الرقابة على الانتخابات** في البلاد. حيث تقوم المحكمة بمراجعة **القوانين الانتخابية** والتأكد من توافقها مع الدستور، كما تتولى النظر في **الطعون الانتخابية** المتعلقة بشرعية الانتخابات ومدى احترامها لحقوق المواطنين في التعبير عن إرادتهم السياسية بحرية، وهذا الدور يعزز من **حقوق المواطن السياسية**، ويضمن نزاهة الانتخابات وحمايتها من التلاعب أو التزوير، ومن خلال هذه الاختصاصات المتنوعة، تسهم المحكمة الاتحادية العليا في العراق بشكل كبير في **حماية حقوق الإنسان** في البلاد. فالمحكمة تلعب دورًا رئيسيًا في الحفاظ على الاستقرار الدستوري، والحفاظ على حقوق الأفراد ضد أي تعديات قد تحدث من قبل السلطات التشريعية أو التنفيذية، وتعتبر المحكمة ضمانًا لحقوق الأفراد وحرياتهم في العراق، وقد ساهمت في عدة قضايا بارزة تتعلق بحرية التعبير، حقوق الأقليات، وحماية حقوق المرأة، ما يعزز من دورها كحارس رئيسي للدستور ولحقوق الإنسان في البلاد[٢].

المطلب الثالث: تحليل بعض القرارات القضائية المهمة للمحكمة الاتحادية في العراق

تعد المحكمة الاتحادية العليا في العراق من المؤسسات القضائية البارزة التي تلعب دورًا محوريًا في تطبيق الدستور وحماية الحقوق والحريات الأساسية. ولقد اتخذت المحكمة الاتحادية العليا العديد من القرارات المهمة التي ساهمت بشكل كبير في تعزيز العدالة وحماية الحقوق الدستورية. في هذا المطلب، سيتم تحليل بعض القرارات القضائية المهمة للمحكمة الاتحادية العليا في العراق، والتي تلعب دورًا محوريًا في تطور النظام الدستوري وحماية الحقوق الأساسية، وأصدرت المحكمة الاتحادية

(١) مجبل شنون الساعدي ق. (٢٠٢٤). "المبادئ الإنسانية في النزاعات المسلحة: دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي." مجلة ميسان للدراسات القانونية المقارنة، ١(١٠)، ص. ٥-٢٢.

(٢) الجبوري، ماجد نجم. "دور القضاء الدستوري في حماية حرية الصحافة: دراسة مقارنة." مجلة العلوم القانونية، مجلد ٣٣، عدد ٢، ٢٠٢٣، ص. ٢٨-٤٥.

العليا في العراق قرارًا مهمًا بشأن **قانون الانتخابات** في عام ٢٠٢٠، الذي كان يهدف إلى إصلاح العملية الانتخابية في البلاد. حيث قام هذا القانون بتحديد **نظام الانتخابات** عبر **الدوائر المتعددة،** وهو ما كان مثارًا للجدل بين القوى السياسية. وقد تم تقديم دعوى إلى المحكمة الاتحادية العليا من قبل عدد من الكتل السياسية، التي اعترضت على قانون الانتخابات.

قرار المحكمة جاء بإصدار حكم بعدم دستورية بعض فقرات القانون، خاصة تلك التي تتعلق بترتيب الدوائر الانتخابية وطريقة توزيع المقاعد. وقد اعتبرت المحكمة أن بعض جوانب القانون تخالف مبادئ **التمثيل العادل** و**المساواة** بين المواطنين. هذا القرار كان له تأثير كبير على تحسين العملية الانتخابية في العراق، حيث تم تعديل بعض بنوده لضمان تمثيل أكثر عدالة لجميع فئات الشعب العراقي، وفي عام ٢٠١٦، صدرت دعوى إلى المحكمة الاتحادية العليا من قبل **بعض الشخصيات السياسية** التي اعترضت على تعيين **امرأة في منصب رئيس ديوان الرقابة المالية،** معتبرة أن المرأة لا يحق لها تولي مناصب كهذه وفقًا للتفسير الذي قدمته بعض الأطراف، وبعد النظر في القضية، قررت **المحكمة الاتحادية** أنه لا يوجد نص في الدستور العراقي يمنع **المرأة من تولي المناصب العليا** في الدولة، وشددت على أن **الدستور العراقي يضمن الحقوق المتساوية للجميع دون تمييز** بسبب **الجنس** .كما أكدت المحكمة في قرارها على **مبدأ المساواة** وضرورة احترام **حقوق المرأة** في شغل المناصب العليا بالدولة، وكان لهذا القرار أثر كبير في تعزيز دور **المرأة في الحياة السياسية** والإدارية في العراق، وتأكيد على أن الحقوق السياسية للمرأة يجب أن تُحترم من قبل جميع الجهات، وأصدرت المحكمة الاتحادية العليا في عام ٢٠١٨ قرارًا مهمًا بشأن **استقلالية القضاء** في العراق، وذلك إثر دعوى مقدمة من قبل مجموعة من القضاة الذين اعتبروا أن **السلطة التنفيذية** تتدخل في عمل القضاء بشكل مفرط، وأصدرت المحكمة الاتحادية قرارًا أكدت فيه على **استقلالية السلطة القضائية** وأوضحت أنه لا يجوز لأي جهة أو مؤسسة حكومية التدخل في شؤون القضاء أو التأثير على الأحكام القضائية. وأكدت المحكمة أن هذا المبدأ يُعد من المبادئ الدستورية الجوهرية التي ينبغي الحفاظ عليها لضمان **العدالة** و**النزاهة** في النظام القضائي، وفي عام ٢٠١٧، تصاعدت **الاختلافات السياسية** بين الحكومة المركزية في بغداد وحكومة إقليم كردستان بشأن عدة مسائل، بما في ذلك **الحقوق الدستورية** للإقليم. فقد قام **إقليم كردستان** بإجراء استفتاء للاستقلال عن العراق، الأمر الذي أدى إلى تصاعد النزاع بين الطرفين، وتقدمت الحكومة الاتحادية إلى المحكمة الاتحادية العليا، مطالبة بإصدار حكم **بعدم دستورية الاستفتاء** وأي إجراء قد يؤدي إلى انفصال الإقليم. وقد

أصدرت المحكمة الاتحادية حكمًا قضائيًا يقضي بـ **عدم دستورية الاستفتاء**، وأكدت أن **وحدة العراق** لا يجوز المساس بها وفقًا للدستور العراقي. كما شددت المحكمة على **حقوق الأكراد** ضمن العراق الموحد وأن أي قرار يتعلق بالحقوق السياسية للإقليم يجب أن يكون في إطار **الدستور العراقي**، وفي عام ٢٠١٤، قدمت دعوى إلى المحكمة الاتحادية تطالب بإلغاء قانون **تقييد الحريات العامة** الذي كان قد تم تمريره في البرلمان العراقي، والذي كان يتضمن بعض البنود التي تتعارض مع **الحقوق المدنية** للمواطنين. وقد اعتبر المعارضون أن هذا القانون يشكل انتهاكًا لحقوق المواطنين في التعبير والتجمع والتنقل[١].

قرار المحكمة الاتحادية في هذا الصدد كان مهمًا للغاية، حيث أكدت المحكمة على **حماية الحقوق المدنية** للمواطنين، وأن أي قانون يتعارض مع **الحرية الشخصية** و**حقوق الإنسان** يعد غير دستوري. ومن خلال هذا القرار، ساهمت المحكمة في حماية الحقوق الأساسية للأفراد، وضمان عدم استخدام القوانين لتقييد الحريات العامة بطريقة غير دستورية، وتعتبر **القرارات القضائية** التي أصدرتها المحكمة الاتحادية العليا في العراق بمثابة حجر الزاوية في حماية الحقوق والحريات الأساسية. فهي **تؤكد على مبدأ سيادة القانون** وتساهم في **حماية حقوق الإنسان** ضد أي تعديات قد تأتي من السلطات التنفيذية أو التشريعية. ومن خلال هذه القرارات، يظهر دور المحكمة في **الحفاظ على النظام الدستوري** وضمان العدالة والمساواة بين جميع المواطنين، وهو ما يعزز من **الثقة** في النظام القضائي العراقي ويُسهم في **استقرار الدولة**[٢].

الفصل الثالث

المحكمة العليا الأمريكية وحماية حقوق الإنسان

المبحث الأول: لمحة تاريخية عن المحكمة العليا الأمريكية

المطلب الأول: نشأتها وتطورها

تعتبر **المحكمة العليا الأمريكية** (The United States Supreme Court)من أرفع المؤسسات القضائية في الولايات المتحدة، ولها دور محوري في تفسير الدستور وحماية الحقوق والحريات الأساسية. تأسست المحكمة العليا الأمريكية كجزء من هيكل الحكومة الفيدرالية التي نص عليها

(١) المجيد، خالد عبد الرحمن. "دور المحكمة الاتحادية العليا في حماية مبدأ الفصل بين السلطات في العراق." مجلة العلوم السياسية، مجلد ١٩، عدد ٣، ٢٠١٧، ص. ٤٨-٦٥.

(٢) محفوظ عبد القادر (٢٠٢٣). "المحكمة الدستورية: حامي للحقوق الأساسية والحريات العامة؟" مجلة الحقوق والعلوم السياسية، مجلد ١٠، عدد ١، ص. ١١-٢٧.

الدستور الأمريكي في عام ١٧٨٧. ومنذ نشأتها، قامت المحكمة العليا بتطوير دورها في النظام القضائي الأمريكي، وأصبحت اليوم رمزًا للعدالة والفصل بين السلطات، فضلاً عن كونها المعنيّة بحماية الحقوق الدستورية، ونشأت المحكمة العليا الأمريكية بموجب **الدستور الأمريكي** الذي تم اعتماده في عام ١٧٨٧، والذي نص على إنشاء **السلطة القضائية** الفيدرالية. وبموجب المادة الثالثة من الدستور، تم إنشاء المحكمة العليا كأعلى محكمة في الولايات المتحدة، حيث كان من المقرر أن تتولى مهمة النظر في القضايا التي تتعلق بتفسير الدستور وقوانين الاتحاد، وكذلك الفصل في النزاعات بين الولايات والحكومة الفيدرالية، وكانت المحكمة العليا الأمريكية في البداية تتكون من ستة قضاة، وكان الهدف من إنشائها هو ضمان وحدة النظام القضائي في الولايات المتحدة، وتوفير منصة فاعلة للفصل في القضايا ذات الأهمية الدستورية. تم تعيين أول رئيس للمحكمة العليا، وهو **جون جي** (John Jay)، الذي كان من أبرز المؤسسين[١].

على مر السنين، تطورت المحكمة العليا الأمريكية من خلال **زيادة عدد القضاة** وتوسيع اختصاصاتها. في بداية القرن التاسع عشر، تم زيادة عدد القضاة إلى تسعة قضاة في عام ١٨٦٩، وهو العدد الذي ظل ثابتًا منذ ذلك الحين. وبدأت المحكمة العليا في هذا الوقت في التوسع في تفسير الدستور بشكل أكثر تعقيدًا وعمقًا، وخاصة في القضايا التي تتعلق **بالحقوق الفردية** و**سلطة الحكومة الفيدرالية**، وومن أبرز القرارات التي اتخذتها المحكمة في هذه الفترة هو القرار الشهير في **قضية ماربوري ضد ماديسون** (Marbury v. Madison)عام ١٨٠٣، الذي كان نقطة تحول رئيسية في تاريخ المحكمة العليا، حيث تم تحديد **مفهوم المراجعة القضائية** (Judicial Review)، الذي يعني أن المحكمة العليا هي المخولة بتحديد مدى دستورية القوانين الفيدرالية، وفي القرن العشرين، أصبحت المحكمة العليا أكثر تأثيرًا في حياة الأمريكيين اليومية، وذلك من خلال اتخاذها العديد من القرارات التاريخية التي أدت إلى **تحولات كبيرة في المجتمع الأمريكي** .كانت القضايا التي مثلت تحولًا محوريًا تشمل حقوق **الأقليات العرقية** و**النساء** و**الحقوق المدنية** بشكل عام، وواحدة من أهم القضايا التي أثرت في تاريخ المحكمة العليا كانت **قضية براون ضد مجلس التعليم** (Brown v. Board of Education)في عام ١٩٥٤، التي قضت بأن الفصل العنصري في المدارس العامة غير دستوري، ما أدى إلى **إلغاء مبدأ** "**التفريق ولكن بالتساوي** "الذي كان قائماً في المدارس منذ قضية **بليسي ضد فيرغسون** (Plessy v. Ferguson)في عام ١٨٩٦، ووفي نفس السياق، كان للمحكمة العليا

(١) الجابري، فيصل (٢٠٢١). الرقابة الدستورية ودورها في حماية حقوق الإنسان. دار الفكر العربي، القاهرة، ص. ١١٢-١٣٠.

الأمريكية دور مهم في اتخاذ قرارات حول **حقوق النساء**، مثل قرار **رو ضد ويد** (Roe v. Wade) في عام ١٩٧٣، الذي قضى بأن **حق المرأة في الإجهاض** محمي بموجب التعديل الرابع عشر في الدستور، وهو قرار أثر بشكل كبير في السياسة الأمريكية[١].

في العصر الحديث، واصلت المحكمة العليا الأمريكية دورها البارز في حماية الحقوق المدنية، مع التركيز على قضايا مثل **حرية التعبير**، **حرية الدين**، و **حقوق الأقليات** .في الوقت نفسه، أصبحت المحكمة محورًا للجدل السياسي، خاصة في حالات تعيين القضاة، حيث أن تعيين قضاة جدد أصبح مسألة سياسية حاسمة تؤثر في التوجهات القضائية للمحكمة، وفي العقود الأخيرة، شهدت المحكمة العليا العديد من القرارات الكبرى مثل **قضية أوبرجفيل ضد هودجز** (Obergefell v. Hodges)في عام ٢٠١٥، التي قضت بأن **الزواج بين الأشخاص من نفس الجنس** يعد حقًا دستوريًا محميًا بموجب التعديل الرابع عشر، مما مثل انتصارًا تاريخيًا لحقوق المثليين في الولايات المتحدة، والمحكمة العليا الأمريكية كانت وما تزال تشكل حائط صد ضد الانتهاكات المحتملة للحقوق الدستورية الأمريكية. عبر مجموعة من **القرارات القضائية التاريخية**، لعبت المحكمة العليا دورًا أساسيًا في تطوير المبادئ **الدستورية** التي تحمي **الحقوق الفردية** في وجه التشريعات التي قد تكون متعارضة مع هذه الحقوق. كما أن المحكمة العليا تُعد صرحًا من صروح **العدالة** في المجتمع الأمريكي، حيث تتسم قراراتها بالطابع المؤسسي الذي يعكس **مبادئ الديمقراطية** وحماية **حقوق الإنسان**، وإن نشأة وتطور **المحكمة العليا الأمريكية** من مؤسسة صغيرة إلى أداة قوية وفعالة في نظام العدالة الأمريكي يعكس تطور **النظام القانوني** في الولايات المتحدة. فالمحكمة لم تقتصر على دورها التقليدي في الفصل في القضايا القانونية، بل أصبح لها دور محوري في التأثير على مجرى الأحداث السياسية والاجتماعية في البلاد، خاصة في ما يتعلق بحماية **حقوق الإنسان** وال**حقوق المدنية**[٢].

(١) التميمي، نورس عبد الله. "المحكمة الاتحادية العليا في العراق ودورها في تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان." مجلة العلوم السياسية، مجلد ١٥، عدد ٤، ٢٠١٧، ص. ٧٠-٨٥.

(٢) مريم بن نوح، محمد عبد الحق بكراوي، ومحمد المهدي بكراوي. (٢٠٢٢). "تجريم ومكافحة الاتجار بالرقيق الأبيض في القانون الدولي الجزائري." مجلة ميسان للدراسات القانونية المقارنة، ١(٤)، ص. ٤٠-٥٥. https://doi.org/10.61266/mjcls.v1i4.64

المطلب الثاني: اختصاصاتها الدستورية

تعد المحكمة العليا الأمريكية من المؤسسات القضائية التي تمتلك اختصاصات دستورية هامة تؤثر بشكل كبير في تطور النظام القانوني والسياسي في الولايات المتحدة. تُعرف المحكمة العليا بأنها الجهة الوحيدة التي يمكنها الفصل في القضايا التي تتعلق بتفسير الدستور الفيدرالي، وتتمتع بسلطة كبيرة في مراقبة دستورية القوانين الاتحادية وتحديد مدى تطابقها مع نصوص الدستور، ومن أهم اختصاصات المحكمة العليا الأمريكية هو **تفسير الدستور الفيدرالي** و **تحديد مدى دستورية القوانين** .في هذه السياق، تعمل المحكمة كأداة رقابية لضمان عدم تجاوز القوانين الاتحادية أو القرارات التنفيذية لحدود السلطة التي يحددها الدستور. هذا الدور الرقابي يُسمى بـ **المراجعة القضائية** (Judicial Review)، وهو ما يمنح المحكمة العليا الحق في أن تكون الحَكم النهائي في تحديد ما إذا كانت القوانين أو السياسات التي يتم تبنيها تتوافق مع الدستور[١].

تعتبر قضية **ماربوري ضد ماديسون** (Marbury v. Madison)عام ١٨٠٣، التي حكمت فيها المحكمة العليا بإقرار **مراجعة القضاء**، أساسًا لهذا الاختصاص، حيث أرسى الحكم مبدأ أن المحكمة العليا هي صاحبة الحق الأوحد في تفسير النصوص الدستورية والفصل في مدى توافق القوانين مع الدستور، ويعد من أبرز اختصاصات المحكمة العليا الأمريكية أن تكون هي **الجهة القضائية النهائية** للفصل في القضايا التي تتعلق بأمور دستورية ذات أبعاد كبيرة. فالمحكمة تكون هي الحكم الحاسم في القضايا التي تتعلق بحقوق الإنسان، مثل حقوق الأقليات العرقية أو القضايا المتعلقة بحرية التعبير، وحرية الدين، وغيرها من الحقوق التي يضمنها الدستور الأمريكي، ومن أشهر القضايا التي أصدرت فيها المحكمة العليا قرارات تاريخية تتعلق بالحقوق الدستورية:[٢]

- **قضية براون ضد مجلس التعليم** (Brown v. Board of Education)في ١٩٥٤، التي قضت بأن الفصل العنصري في المدارس العامة غير دستوري.
- **قضية رو ضد ويد** (Roe v. Wade)في ١٩٧٣، التي قررت أن الحق في الإجهاض محمي بموجب التعديل الرابع عشر في الدستور.

---

(١) الموسوي، علي حسين. "دور المحكمة الاتحادية العليا في حماية مبدأ سيادة القانون في العراق." مجلة العلوم القانونية، مجلد ٣٤، عدد ١، ٢٠١٩، ص. ٩٠-١١٠.

(٢) الناصري، ليلى حسن. "تأثير قرارات المحكمة الاتحادية العليا على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في العراق." مجلة الحقوق الاقتصادية، مجلد ٩، عدد ٢، ٢٠١٨، ص. ١٨-٣٥.

يتمثل اختصاص آخر هام للمحكمة العليا في النظر في القضايا التي تَثار بين **الولايات الأمريكية** والحكومة **الفيدرالية**، وخاصة تلك التي تتعلق بتحديد نطاق السلطة بين الحكومة الفيدرالية والولايات. تعتبر المحكمة العليا هي الجهة القضائية العليا في الفصل بين النزاعات القانونية بين الولايات وبعضها البعض أو بين أي ولاية والحكومة الفيدرالية. هذا الدور يؤكد على أهميتها في الحفاظ على وحدة النظام الفيدرالي الأمريكي وضمان التوازن بين السلطات على مستوى الحكومة المركزية ومستوى الولايات، ومن اختصاصات المحكمة العليا الأمريكية أيضًا الرقابة على **القرارات التنفيذية** التي تتخذها السلطة التنفيذية، مثل القرارات الرئاسية أو قرارات الوكالات الفيدرالية. فالمحكمة تملك القدرة على تحديد ما إذا كانت تلك القرارات تتوافق مع الدستور الأمريكي، وعلى سبيل المثال، إذا قام الرئيس بإصدار **أوامر تنفيذية** تتعلق بقضايا ذات طابع دستوري، فإن المحكمة العليا تكون الجهة التي تراجع هذه القرارات لضمان عدم انتهاكها لحقوق المواطنين أو للصلاحيات المحددة في الدستور، وتشمل اختصاصات المحكمة العليا الأمريكية أيضًا مراجعة الاتفاقيات الدولية التي تعقدها الحكومة الأمريكية، وذلك لضمان أنها لا تتعارض مع الدستور. بالإضافة إلى ذلك، المحكمة العليا تنظر في القضايا التي تَثار حول **العلاقات بين الولايات المتحدة والدول الأخرى**، خصوصًا تلك المتعلقة بمعاهدات أو قوانين تتعلق بالقانون الدولي وحقوق الإنسان، ومن اختصاصات المحكمة العليا أيضًا ضمان **حماية الحقوق الأساسية** المنصوص عليها في التعديلات الدستورية. من أشهر هذه التعديلات التعديل الأول الذي يضمن **حرية التعبير**، **حرية الصحافة**، **وحرية الدين** .والمحكمة العليا تمارس دورًا محوريًا في تفسير وتحديد مدى حماية هذه الحقوق في الحالات القانونية المختلفة، وعلى سبيل المثال، كانت المحكمة العليا في قضية **تكساس ضد جونسون** (Texas v. Johnson)في عام ١٩٨٩ قد قضت بأن **حرق العلم الأمريكي** يعد حقًا دستوريًا بموجب التعديل الأول الذي يحمي **حرية التعبير**، وإن اختصاصات المحكمة العليا الأمريكية تمثل الأساس في عمل النظام القضائي الأمريكي، حيث تلعب المحكمة دورًا حاسمًا في الحفاظ على **مبادئ الدستور** وحماية الحقوق الأساسية للمواطنين. من خلال المراجعة القضائية، والفصل في القضايا الدستورية الكبرى، وضمان التوازن بين السلطات، تظل المحكمة العليا الحامي الأخير **للدستور** وحقوق الأفراد في الولايات المتحدة[١].

(١) الأنصاري، عبد الله (٢٠٢٠). دور المحكمة العليا في حماية الحقوق والحريات. دار المعارف، بيروت، ص. ٤٥-٦٠.

المطلب الثالث: أهم المبادئ الدستورية التي أرستها المحكمة العليا الأمريكية

المحكمة العليا الأمريكية كانت ولا تزال تلعب دورًا حاسمًا في تطوير وتفسير الدستور الأمريكي. عبر العديد من القرارات التاريخية، أرست المحكمة العليا مبادئ دستورية هامة أسهمت في تشكيل النظام القانوني والسياسي للولايات المتحدة. يمكن تلخيص بعض هذه المبادئ الدستورية الأساسية التي أرستها المحكمة العليا في النقاط التالية:[١]

١. **مبدأ المراجعة القضائية(Judicial Review)**

أحد أهم المبادئ التي أرستها المحكمة العليا الأمريكية هو **مبدأ المراجعة القضائية**، الذي نصت عليه المحكمة في قضية **ماربوري ضد ماديسون** (Marbury v. Madison)عام ١٨٠٣. في هذه القضية، قضت المحكمة العليا بأن لها السلطة لتحديد مدى دستورية القوانين التي يمررها الكونغرس أو القرارات التي يتخذها الرئيس. هذا المبدأ أعطى المحكمة العليا القوة لتكون **الحكم النهائي** على دستورية القوانين والقرارات الحكومية، وهو ما جعلها الجهة المسؤولة عن حماية الدستور ضد أي تعدٍ من السلطات الأخرى.

٢. **مبدأ الفصل بين السلطات**

الفصل بين السلطات هو مبدأ دستوري جوهري تم التأكيد عليه في العديد من قرارات المحكمة العليا. هذا المبدأ ينص على أن السلطات الثلاث في الحكومة الأمريكية — **التنفيذية، التشريعية**، و **القضائية** —يجب أن تكون **مستقلة** عن بعضها البعض، مما يضمن توازن القوى في النظام السياسي الأمريكي. المحكمة العليا أكدت على هذا المبدأ في العديد من القضايا مثل **قضية وودبري ضد ماديسون** (Woodbury v. Madison)، حيث أكدت المحكمة ضرورة التزام كل فرع من الحكومة بالدستور ومحددات سلطته.

٣. **مبدأ الحقوق الفردية وحمايتها**

تمثل **حقوق الأفراد** جزءًا كبيرًا من مبادئ المحكمة العليا. المحكمة قامت بتفسير التعديلات الدستورية التي تضمن حقوق الأفراد وحمايتها، مثل **التعديل الأول** (حرية التعبير والدين والصحافة) و **التعديل الرابع عشر** (حماية الحقوق المدنية والمساواة أمام القانون). من خلال قراراتها في قضايا مثل **قضية براون ضد مجلس التعليم** (Brown v. Board of Education)عام ١٩٥٤، التي قضت بعدم

(١) البياتي، قاسم محمد. "تأثير قرارات المحكمة الاتحادية العليا على حماية الحقوق المدنية في العراق." مجلة الحقوق المدنية، مجلد ٨، عدد ١، ٢٠١٩، ص. ٢٢-٣٨.

دستورية الفصل العنصري في المدارس، وأيضًا في **قضية رو ضد ويد** (Roe v. Wade)عام ١٩٧٣ التي أكدت حق النساء في اتخاذ قرارات بشأن الإجهاض، عززت المحكمة العليا مبدأ حماية الحقوق الفردية والمساواة.

٤. مبدأ المساواة أمام القانون

مبدأ **المساواة أمام القانون** هو أحد المبادئ الرئيسية التي رسختها المحكمة العليا في العديد من قراراتها. في **قضية براون ضد مجلس التعليم** (Brown v. Board of Education)في ١٩٥٤، أعلنت المحكمة العليا أن **الفصل العنصري** في المدارس العامة غير دستوري، وبالتالي يجب أن تتم معالجة التمييز على أساس العرق في جميع المجالات. هذا المبدأ يتفق مع **التعديل الرابع عشر** في الدستور، الذي يضمن **المساواة أمام القانون**، وهو ما يعني أن جميع الأفراد يجب أن يعاملوا بشكل متساوٍ أمام المحاكم والهيئات الحكومية.

٥. مبدأ حرية التعبير

مبدأ **حرية التعبير** هو حق أساسي ضمن **التعديل الأول** للدستور الأمريكي، والذي يمنح الأفراد **الحق في التعبير عن آرائهم بحرية** .المحكمة العليا أكدت هذا المبدأ في العديد من القضايا مثل **قضية تكساس ضد جونسون** (Texas v. Johnson)عام ١٩٨٩، التي قضت بأن **حرق العلم الأمريكي** يعد حقًا دستوريًا بموجب حرية التعبير. المحكمة أكدت أن الحكومة لا يمكنها تقييد التعبير إلا إذا كان هذا التعبير يشكل تهديدًا مباشرًا للأمن العام أو يتسبب في ضرر واضح.

٦. مبدأ حرية الدين

أحد المبادئ التي أرستها المحكمة العليا هو **مبدأ حرية الدين**، الذي يضمن للأفراد الحق في **ممارسة دينهم بحرية** .المحكمة العليا أكدت هذا الحق في قضايا مثل **قضية شيربت ضد كارلسون** (Sherbert v. Verner)عام ١٩٦٣، حيث قضت المحكمة بأنه يجب على الحكومة أن تجد مبررات قوية جدًا إذا كانت ترغب في تقييد حق الفرد في ممارسة دينه. مبدأ حرية الدين يشمل أيضًا حرية الأفراد في ممارسة شعائرهم الدينية دون تدخل من الدولة.

٧. مبدأ الحقوق غير المدونة

المحكمة العليا أيضًا أرست مبدأ **الحقوق غير المدونة**، وهو مفهوم يعبر عن **الحقوق التي لم يتم ذكرها بشكل صريح في الدستور**، ولكن المحكمة تعتبرها حقوقًا أساسية يجب حمايتها بموجب مبادئ الدستور. تم تأكيد هذا المبدأ في **قضية جريسوولد ضد ولاية كونيتيكت** (Griswold v.

(Connecticutعام ١٩٦٥، التي قضت بأن الحق في الخصوصية، رغم عدم ذكره في الدستور، يجب أن يُحترم ويُحافظ عليه. هذا المبدأ أسهم في تفسير المحكمة للحقوق الفردية في الحالات التي لم يتطرق لها الدستور بشكل صريح.

٨. مبدأ الحقوق الجماعية

أقرت المحكمة العليا أيضًا بمبدأ **الحقوق الجماعية**، والتي تشمل حقوق الأقليات والمجموعات التي قد تكون عرضة للتمييز. هذا المبدأ يعزز حماية **الحقوق المدنية** للأقليات مثل **الأقليات العرقية، والنساء، والمثليين**، وأدى إلى العديد من القرارات التاريخية التي فرضت تغييرات إيجابية في المجتمع الأمريكي.

المبادئ الدستورية التي أرستها المحكمة العليا الأمريكية ساهمت بشكل كبير في تشكيل النظام القانوني الأمريكي وضمان حماية الحقوق الفردية والجماعية. عبر مئات من القرارات التاريخية، أظهرت المحكمة العليا قدرتها على التأثير في المجتمع الأمريكي والنظام السياسي من خلال التأكيد على مبادئ **المراجعة القضائية، المساواة أمام القانون، حرية التعبير والدين**، وغيرها من الحقوق الأساسية التي تمثل قلب الدستور الأمريكي.

المبحث الثاني: مقارنة بين المحكمة الاتحادية العراقية والمحكمة العليا الأمريكية

المطلب الأول: أوجه التشابه والاختلاف في الاختصاصات

تعد المحكمتان من الجهات القضائية العليا التي تلعب دورًا مهمًا في حماية الدستور وحماية الحقوق الأساسية، ولكن هناك بعض الفروقات الجوهرية في الهيكل والاختصاصات بينهما[١].

أوجه التشابه: كلاً من المحكمة الاتحادية العليا في العراق والمحكمة العليا الأمريكية تمارسان **الرقابة الدستورية** على القوانين والقرارات الإدارية. كل منهما لديها سلطة مراجعة دستورية القوانين، أي أن كلاً منهما يحق لهما إلغاء أو تعديل القوانين التي تعتبرها غير دستورية. في الولايات المتحدة، هذا الحق تم التأكيد عليه منذ **قضية ماربوري ضد ماديسون**، بينما في العراق، المحكمة الاتحادية العليا تتمتع بنفس الحق وفقًا للدستور العراقي، وتقوم كل من المحكمة الاتحادية العليا في العراق والمحكمة العليا الأمريكية بحماية الحقوق والحريات الفردية، عبر مراجعة القوانين والقرارات التي قد تنتهك حقوق الأفراد. في الولايات المتحدة، المحكمة العليا قد حكمت في قضايا هامة متعلقة بحرية التعبير وحقوق

(١) النعيمي، شهاب أحمد عبد الله. "دور المحكمة العليا الأمريكية في الرقابة على دستورية القوانين في مجال حقوق الإنسان." رسالة ماجستير، الجامعة المستنصرية، كلية القانون، ٢٠٠٦، ص. ٢٢-٤٠.

الأقليات، بينما في العراق، المحكمة الاتحادية العليا ساهمت في توجيه قرارات تحمي حقوق الإنسان وفقًا للدستور العراقي.

أوجه الاختلاف: المحكمة العليا الأمريكية تتمتع بصلاحيات واسعة وشاملة، بحيث تشمل النظر في القضايا المتعلِّقة بالفيدرالية والقضايا الدستورية، وهي تملك سلطة أكبر في معالجة قضايا تهم كافة الولايات المتحدة. أما المحكمة الاتحادية العليا في العراق، فهي تركز بشكل أساسي على قضايا تتعلق بالدستور العراقي وأي خلافات بين السلطات المختلفة، والمحكمة العليا الأمريكية تتكون من تسعة قضاة يتم تعيينهم مدى الحياة من قبل الرئيس ويجب أن يتم تأكيدهم من قبل مجلس الشيوخ، مما يضمن استمرارية الاستقلال القضائي. أما في العراق، فتتألف المحكمة الاتحادية العليا من عدد أقل من القضاة (من تسعة إلى أحد عشر قاضيًا) ويعتمد تعيينهم على توافق بين مجلس النواب ورئيس الجمهورية، مما يثير تساؤلات حول استقلالية المحكمة، والمحكمة العليا الأمريكية تقوم على تفسير دستوري أوسع بناءً على التعديلات والقرارات القضائية السابقة التي تكون بمثابة سابقة قانونية ملزمة .(Precedent) أما المحكمة الاتحادية العراقية، فهي تركز على تفسير الدستور العراقي بالنظر إلى النصوص الحالية دون أن يكون لها نفس المرجعية السابقة مثل المحكمة العليا الأمريكية.

المطلب الثاني: منهجية كل محكمة في التعامل مع قضايا حقوق الإنسان

منهجية المحكمة الاتحادية العليا في العراق والمحكمة العليا الأمريكية في التعامل مع قضايا حقوق الإنسان تختلف بناءً على السياق القانوني والسياسي في كل من البلدين، لكن هناك بعض المبادئ المشتركة التي توجه هذه المحاكم في تعاملها مع القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان.

منهجية المحكمة الاتحادية العليا في العراق:[١]

- **التركيز على النصوص الدستورية** :في العراق، المحكمة الاتحادية العليا تعتمد بشكل أساسي على النصوص الدستورية، وخاصة تلك المتعلقة بالحقوق والحريات الفردية، مثل التعديل الرابع عشر للدستور الذي يضمن المساواة وحماية الحقوق. يتطلب هذا أن تكون قرارات المحكمة مدعومة بتفسير واضح للنصوص الدستورية التي تشير إلى الحقوق الأساسية.

(١) أحمد علي عبود الخفاجي، "دور القضاء الدستوري في تعزيز مبدأ الأمن القانوني في العراق: دراسة مقارنة"، مجلة النهرين للعلوم القانونية، مجلد ١، عدد ١، ٢٠٢٣، ص. ١٥-٣٠.

- **المقاربة الدستورية** :تحكم المحكمة الاتحادية العليا في القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان من خلال **التفسير الدستوري** .في حال وجود تعارض بين قوانين الدولة أو قرارات المؤسسات الحكومية وبين الحقوق والحريات الواردة في الدستور، تتدخل المحكمة لحماية هذه الحقوق.

منهجية المحكمة العليا الأمريكية:

- **التفسير الموسع لحقوق الإنسان** :المحكمة العليا الأمريكية تتبنى منهجية موسعة في تفسير الحقوق والحريات، مدعومة بالتعديلات الدستورية، وتستند إلى مبدأ **الحقوق غير المدونة** .(Unenumerated Rights)المحكمة لا تقتصر فقط على النصوص الصريحة في الدستور ولكن توسع تفسير الحقوق من خلال النظر في **التاريخ، التقاليد،** و **المعايير الدولية لحقوق الإنسان.**
- **سياق التشريعات الأمريكية** :تعتمد المحكمة على التفسير التدريجي لحقوق الإنسان في ضوء المتغيرات الاجتماعية والسياسية. على سبيل المثال، في القضايا مثل **قضية رو ضد ويد،** استخدمت المحكمة مبدأ حماية الحقوق الفردية للتوسع في مفهوم **الخصوصية.**

المطلب الثالث: أثر قرارات المحكمتين على الأنظمة القانونية والسياسية

القرارات الصادرة عن المحكمة الاتحادية العليا في العراق والمحكمة العليا الأمريكية لها تأثيرات كبيرة على الأنظمة القانونية والسياسية في كلا البلدين. تختلف الآثار بناءً على طبيعة النظام السياسي ودرجة تأثير القضاء في كل من البلدين.

أثر قرارات المحكمة الاتحادية العليا في العراق:[١]

- **تعزيز استقرار النظام الدستوري** :قرارات المحكمة الاتحادية العليا تساهم في تعزيز استقرار النظام الدستوري في العراق من خلال ضمان تنفيذ المبادئ الدستورية وحماية الحقوق الأساسية. في حالات النزاع بين الحكومة المركزية وكردستان العراق، على سبيل المثال، كانت قرارات المحكمة الاتحادية تدعم السلطة المركزية وتعزز من وحدة الدولة.
- **تعزيز استقلال القضاء** :قرارات المحكمة الاتحادية تؤثر في ضمان استقلال القضاء عن التدخلات السياسية، مما يساهم في تطور النظام الديمقراطي في العراق، رغم التحديات المتعلقة بتعدد السلطات السياسية والضغوط الاجتماعية.

(١) الهاشمي، سارة محمود. "الرقابة القضائية على دستورية القوانين في العراق والولايات المتحدة: دراسة تحليلية." مجلة القانون الدستوري، مجلد ٥، عدد ٢، ٢٠١٦، ص. ٦٠-٧٥.

- **تأثيرات سياسية واجتماعية** :قرارات المحكمة الاتحادية قد تؤثر في التوازن السياسي داخل الحكومة العراقية، حيث تعكس هذه القرارات التوجهات السياسية السائدة وقد تؤدي إلى تغيرات كبيرة في سياسات الدولة، بما في ذلك في القضايا المتعلقة بالحقوق والحريات.

أثر قرارات المحكمة العليا الأمريكية:

- **تغيير السياسات العامة** :المحكمة العليا الأمريكية تعد محورية في تشكيل السياسات العامة. على سبيل المثال، قرارات المحكمة في قضايا **حق المرأة في الإجهاض** و **الزواج المثلي** قد أدت إلى تغييرات كبيرة في القوانين الفيدرالية وحولت النقاشات القانونية إلى معارك اجتماعية وسياسية.
- **تعزيز حماية الحقوق الفردية** :القرارات الصادرة عن المحكمة العليا الأمريكية تسهم في حماية الحقوق الفردية، مما يؤثر على تطبيق القوانين في الولايات المتحدة وعلى التشريعات الفيدرالية في كافة مجالات الحياة من التعليم، العمل، إلى حقوق الأقليات.
- **أثر على السياسة الخارجية** :قرارات المحكمة العليا في الولايات المتحدة يمكن أن تؤثر أيضًا في السياسة الخارجية، خاصة فيما يتعلق بحقوق الإنسان، مما يدفع الحكومة الأمريكية إلى اتخاذ مواقف قوية في مجال حقوق الإنسان في سياستها الدولية.

القرارات القضائية لكل من المحكمة الاتحادية العليا في العراق والمحكمة العليا الأمريكية تلعب دورًا بالغ الأهمية في حماية حقوق الإنسان وصياغة النظام القانوني والسياسي في كلا البلدين. على الرغم من أوجه التشابه بين المحكمتين في الدور المنوط بهما في حماية الحقوق والحريات، إلا أن هناك اختلافات كبيرة في نطاق اختصاصاتهما، منهجية تفسير الدستور، وآثار قراراتهما على النظام السياسي والاجتماعي[١].

الخاتمة

تُظهر الدراسة المقارنة بين المحكمة الاتحادية العليا في العراق والمحكمة العليا الأمريكية دورًا هامًا لكلا المحكمتين في حماية حقوق الإنسان. على الرغم من التشابه بين الدور الذي تلعبه المحكمتان في العديد من القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان، إلا أن هناك اختلافات جوهرية في الأساليب والآليات التي تعتمدها كل منهما. في العراق، يعاني القضاء الدستوري من تحديات تتعلق بالاستقلالية السياسية، محدودية صلاحيات المحكمة في فرض قراراتها، وضعف الوعي القانوني بالمؤسسات

(١) محفوظ عبد القادر ، مصدر سبق ذكره، ص. ٦٧.

القانونية في المجتمع. وعلى النقيض من ذلك، تتمتع المحكمة العليا الأمريكية باستقلالية قضائية قوية وآليات فعالة لضمان تنفيذ قراراتها.

من خلال مقارنة الدورين، تبرز أهمية تعزيز استقلالية القضاء في العراق وتوسيع صلاحيات المحكمة الاتحادية العليا لضمان حماية حقوق الإنسان بشكل أفضل. كما أن تبني بعض التجارب الناجحة من النظام القضائي الأمريكي، مثل تعزيز الحماية القانونية لحقوق الإنسان وضمان تنفيذ القرارات القضائية، قد يسهم في تحسين أداء المحكمة الاتحادية العليا في العراق.

التوصيات:

١. **تعزيز الاستقلالية القضائية** :من الضروري أن تعمل العراق على إصلاح النظام القضائي لتعزيز الاستقلالية القضائية بشكل فعّال، من خلال تغيير آليات تعيين القضاة وفرض ضمانات دستورية تمنع التدخلات السياسية.

٢. **توسيع صلاحيات المحكمة الاتحادية العليا** :يجب على المشرع العراقي مراجعة الدستور لتعزيز دور المحكمة الاتحادية العليا في حماية حقوق الإنسان، بحيث تتمكن من إصدار قرارات أكثر قوة وفاعلية في مجال الحقوق والحريات.

٣. **زيادة الوعي القانوني** :من المهم أن تسعى الحكومة العراقية والمجتمع المدني إلى تعزيز الثقافة القانونية في العراق، وذلك من خلال نشر الوعي بحقوق الإنسان وتوضيح الدور الذي يمكن أن تلعبه المحكمة الاتحادية العليا في حمايتها.

٤. **استفادة العراق من التجربة الأمريكية** :يمكن الاستفادة من النظام القضائي الأمريكي في مجال حماية حقوق الإنسان، خصوصًا في كيفية تفسير وتطبيق القوانين بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

٥. **إصلاح آليات تنفيذ الأحكام** :يجب توفير آليات قانونية فعالة لضمان تنفيذ قرارات المحكمة الاتحادية العليا، وتفعيل آليات مراقبة تنفيذ الأحكام في مختلف جوانب الحياة القانونية والسياسية في العراق.

المصادر والمراجع

١. أحمد علي عبود الخفاجي، "دور القضاء الدستوري في تعزيز مبدأ الأمن القانوني في العراق: دراسة مقارنة"، مجلة النهرين للعلوم القانونية، مجلد ١، عدد ١، ٢٠٢٣.

٢. الأنصاري، عبد الله .(2020) *دور المحكمة العليا في حماية الحقوق والحريات* .دار المعارف، بيروت.

٣. البياتي، قاسم محمد. "تأثير قرارات المحكمة الاتحادية العليا على حماية الحقوق المدنية في العراق." مجلة الحقوق المدنية، مجلد ٨، عدد ١، ٢٠١٩.

٤. التميمي، نورس عبد الله. "المحكمة الاتحادية العليا في العراق ودورها في تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان." مجلة العلوم السياسية، مجلد ١٥، عدد ٤، ٢٠١٧.

٥. الجابري، فيصل .(2021) الرقابة الدستورية ودورها في حماية حقوق الإنسان .دار الفكر العربي، القاهرة.

٦. الجبوري، ماجد نجم. "دور القضاء الدستوري في حماية حرية الصحافة: دراسة مقارنة." مجلة العلوم القانونية، مجلد ٣٣، عدد ٢، ٢٠٢٣.

٧. الحسني، محمد .(2021) دور المحكمة الدستورية في حماية حقوق الإنسان: دراسة مقارنة بين النموذج الأمريكي والنماذج العربية .المركز العربي للدراسات القانونية، عمان.

٨. الحسيني، محمد جاسم. "مدى فاعلية المحكمة الاتحادية العليا في العراق في حماية الحقوق الدستورية." مجلة البحوث القانونية، مجلد ٧، عدد ٣، ٢٠١٨.

٩. حمد منشد عناد. (٢٠٢٢). "الحماية الإدارية للحق في الصحة: دراسة مقارنة". مجلة ميسان للدراسات القانونية المقارنة، ١(6). https://doi.org/10.61266/mjcls.v1i6.1071

١٠. الخاقاني، غني زغير عطية، وسرى فؤاد محمد رضا. "اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا وإجراءات إقامة الدعوى أمامها: دراسة مقارنة." مجلة المعهد، عدد ١٥، ٢٠٢٣.

١١. الربيعي، حسن علي. "دور المحكمة الاتحادية العليا في تفسير النصوص الدستورية المتعلقة بالحقوق والحريات." مجلة الدراسات الدستورية، مجلد ١١، عدد ٣، ٢٠٢١.

١٢. رفعت صبري سلمان البياتي .(2013) حقوق الإنسان في دساتير العالم العربي: دراسة تحليلية مقارنة .دار الفارابي.

١٣. الزبيدي، ياسر عطيوي عبود. "المحكمة الاتحادية العليا العراقية ودورها في حماية نصوص الدستور: دراسة مقارنة." مجلة العلوم الإنسانية، مجلد ١، عدد ٣، ٢٠١٠.

١٤. الزعبي، خالد .(2022) المقارنة بين الأنظمة الدستورية وتأثيرها على حماية حقوق الإنسان .دار الكتب القانونية، القاهرة.

١٥. السعدي، وليد خالد. "مقارنة بين دور المحكمة الاتحادية العليا في العراق والمحكمة العليا الأمريكية في حماية حقوق الإنسان." مجلة القانون المقارن، مجلد ٦، عدد ٢، ٢٠١٨.

١٦. السيد، أحمد .(2022) *تحليل دور المحكمة الدستورية في حماية الحريات العامة: دراسة مقارنة* . دار النشر الأكاديمية، عمان.

١٧. الشريف، علي .(2023) *المحاكم الدستورية العربية: دراسة مقارنة في حماية الحقوق الأساسية* . دار الجيل، تونس.

١٨. الشمري، فاطمة عباس. "الرقابة الدستورية على التشريعات وأثرها في حماية حقوق الإنسان: دراسة مقارنة بين العراق والولايات المتحدة." مجلة الدراسات القانونية، مجلد ١٢، عدد ٢، ٢٠٢٠.

١٩. صافي، حمزة .(2019) *دور الرقابة الدستورية في حماية الحقوق والحريات السياسية في دول المغرب العربي*.

٢٠. صديق، سهام (٢٠٢٣). "دور المحكمة الدستورية في حماية الحقوق والحريات العامة." مجلة نوميروس الأكاديمية، مجلد ٤، عدد ١.

٢١. طارق فتحي السيد أبو الوفا. "الإنفاذ القضائي للحقوق الاجتماعية: دراسة مقارنة." مجلة القانون، مجلد ٤، عدد ٢، ٢٠١٨.

٢٢. الطائي، ياسر .(2019) حماية حقوق الإنسان في ظل النظام الدستوري الأمريكي .دار الأفق، بغداد.

٢٣. الطائي، ياسر عبد الكريم .حماية حقوق الإنسان في ظل النظام الدستوري الأمريكي .دار الأفق، بغداد، ٢٠١٩.

٢٤. الظهوري، عذاري سعيد شبيب (٢٠٢٣). "الحماية الدستورية لحق الإنسان في حرمة المسكن: دراسة مقارنة." مجلة نقد القانون والعلوم السياسية، مجلد ١٨، عدد ٣.

٢٥. العامري، مروة مطاع قحطان. "دور القضاء الدستوري في حماية حقوق الإنسان في التشريعين الأردني والعراقي: دراسة مقارنة." رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق، ٢٠١٩.

٢٦. عبد الله، شهاب أحمد. "دور المحكمة الاتحادية العليا في العراق في تعزيز مبدأ الفصل بين السلطات." مجلة العلوم القانونية، مجلد ٣٣، عدد ٢، ٢٠١٨.

٢٧. عبد، صلاح خلف. "المحكمة الاتحادية العليا في العراق: تشكيلها واختصاصاتها: دراسة مقارنة." رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة النهرين، ٢٠١١.

٢٨. العبيدي، أحمد كريم. "تفسير النصوص الدستورية من قبل المحكمة الاتحادية العليا في العراق وأثره على الحقوق والحريات العامة." مجلة القانون والسياسة، مجلد ٩، عدد ١، ٢٠١٥.

٢٩. عزوز، أحمد .(2014) *العدالة اللغوية في المجتمع المغاربي: بين شرعية المطلب ومخاوف التوظيف السياسوي* .ج ١، ط ١.

٣٠. العلواني، أحمد فاضل. "الرقابة الدستورية على التشريعات في العراق: دراسة مقارنة مع الولايات المتحدة." مجلة القانون والسياسات، مجلد ١٤، عدد ١، ٢٠٢٠.

٣١. العمر، خالد .(2020) *حقوق الإنسان بين النظامين الأمريكي والعربي: دور المحاكم الدستورية* . دار النهضة العربية، القاهرة.

٣٢. مجبل شنون الساعدي ق. (٢٠٢٤). "المبادئ الإنسانية في النزاعات المسلحة: دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي." مجلة ميسان للدراسات القانونية المقارنة، ١.(10)

٣٣. المجيد، خالد عبد الرحمن. "دور المحكمة الاتحادية العليا في حماية مبدأ الفصل بين السلطات في العراق." مجلة العلوم السياسية، مجلد ١٩، عدد ٣، ٢٠١٧.

٣٤. محفوظ عبد القادر (٢٠٢٣). "المحكمة الدستورية: حامي للحقوق الأساسية والحريات العامة؟" مجلة الحقوق والعلوم السياسية، مجلد ١٠، عدد ١.

٣٥. مريم بن نوح، محمد عبد الحق بكراوي، ومحمد المهدي بكراوي (٢٠٢٢). "تجريم ومكافحة الاتجار بالرقيق الأبيض في القانون الدولي الجزائري." مجلة ميسان للدراسات القانونية المقارنة، ١ .(4) https://doi.org/10.61266/mjcls.v1i4.64

٣٦. الموسوي، علي حسين. "دور المحكمة الاتحادية العليا في حماية مبدأ سيادة القانون في العراق." مجلة العلوم القانونية، مجلد ٣٤، عدد ١، ٢٠١٩.

٣٧. الناصري، ليلى حسن. "تأثير قرارات المحكمة الاتحادية العليا على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في العراق." مجلة الحقوق الاقتصادية، مجلد ٩، عدد ٢، ٢٠١٨.

٣٨. النعيمي، شهاب أحمد عبد الله. "دور المحكمة العليا الأمريكية في الرقابة على دستورية القوانين في مجال حقوق الإنسان." رسالة ماجستير، الجامعة المستنصرية، كلية القانون، ٢٠٠٦.

٣٩. الهاشمي، سارة محمود. "الرقابة القضائية على دستورية القوانين في العراق والولايات المتحدة: دراسة تحليلية." مجلة القانون الدستوري، مجلد ٥، عدد ٢، ٢٠١٦.

References

1. Ahmed Ali Aboud Al-Khafaji, "The Role of the Constitutional Judiciary in Enhancing the Principle of Legal Security in Iraq: A Comparative Study," Al-Nahrain Journal of Legal Sciences, Volume 1, Issue 1, 2023.
2. Al-Ansari, Abdullah (2020). The Role of the Supreme Court in Protecting Rights and Freedoms. Dar Al-Ma'arif, Beirut.
3. Al-Bayati, Qasim Mohammed. "The Impact of the Federal Supreme Court's Decisions on Protecting Civil Rights in Iraq." Civil Rights Journal, Volume 8, Issue 1, 2019.
4. Al-Tamimi, Nours Abdullah. "The Federal Supreme Court in Iraq and Its Role in Enhancing Democracy and Human Rights." Political Science Journal, Volume 15, Issue 4, 2017.
5. Al-Jabri, Faisal (2021). Constitutional Supervision and Its Role in Protecting Human Rights. Dar Al-Fikr Al-Arabi, Cairo.
6. Al-Jubouri, Majid Najm. "The Role of Constitutional Judiciary in Protecting Freedom of the Press: A Comparative Study." Legal Sciences Journal, Volume 33, Issue 2, 2023.
7. Al-Hassani, Mohammed (2021). The Role of the Constitutional Court in Protecting Human Rights: A Comparative Study Between the American and Arab Models. Arab Center for Legal Studies, Amman.
8. Al-Husseini, Mohammed Jassim. "The Effectiveness of the Federal Supreme Court in Iraq in Protecting Constitutional Rights." Legal Research Journal, Volume 7, Issue 3, 2018.
9. Hamad Manshed Anad. (2022). "Administrative Protection of the Right to Health: A Comparative Study." Maysan Journal of Comparative Legal Studies, 1(6). https://doi.org/10.61266/mjcls.v1i6.107
10. Al-Khaghani, Ghani Zghir Atiyah, and Sara Fouad Mohammed Rida. "The Competencies of the Federal Supreme Court and the Procedures for Filing a Case Before It: A Comparative Study." Institute Journal, Issue 15, 2023.
11. Al-Ruba'i, Hassan Ali. "The Role of the Federal Supreme Court in Interpreting Constitutional Provisions Related to Rights and Freedoms." Constitutional Studies Journal, Volume 11, Issue 3, 2021.
12. Rif'at Sabri Salman Al-Bayati (2013). Human Rights in the Constitutions of the Arab World: A Comparative Analytical Study. Dar Al-Farabi.
13. Al-Zubaidi, Yasser Atiwi Aboud. "The Iraqi Federal Supreme Court and Its Role in Protecting Constitutional Provisions: A Comparative Study." Humanities Journal, Volume 1, Issue 3, 2010.

14. Al-Zoubi, Khalid (2022). A Comparison Between Constitutional Systems and Their Impact on Protecting Human Rights. Dar Al-Kutub Al-Qanuniya, Cairo.
15. Al-Saadi, Walid Khalid. "A Comparison Between the Role of the Federal Supreme Court in Iraq and the U.S. Supreme Court in Protecting Human Rights." Comparative Law Journal, Volume 6, Issue 2, 2018.
16. Al-Sayyid, Ahmed (2022). Analyzing the Role of the Constitutional Court in Protecting Public Freedoms: A Comparative Study. Academic Publishing, Amman.
17. Al-Sharif, Ali (2023). Arab Constitutional Courts: A Comparative Study in Protecting Basic Rights. Dar Al-Jil, Tunisia.
18. Al-Shammari, Fatima Abbas. "Constitutional Supervision on Legislation and Its Impact on Protecting Human Rights: A Comparative Study Between Iraq and the United States." Legal Studies Journal, Volume 12, Issue 2, 2020.
19. Safi, Hamza (2019). The Role of Constitutional Supervision in Protecting Political Rights and Freedoms in the Maghreb States.
20. Sidiq, Seham (2023). "The Role of the Constitutional Court in Protecting Public Rights and Freedoms." Numeros Academic Journal, Volume 4, Issue 1.
21. Tarek Fathi Al-Sayed Abu Al-Wafa. "Judicial Enforcement of Social Rights: A Comparative Study." Law Journal, Volume 4, Issue 2, 2018.
22. Al-Ta'i, Yasser (2019). Protecting Human Rights in the U.S. Constitutional System. Dar Al-Ufuq, Baghdad.
23. Al-Ta'i, Yasser Abdul Karim. Protecting Human Rights in the U.S. Constitutional System. Dar Al-Ufuq, Baghdad, 2019.
24. Al-Zuhuri, Athari Said Shibib (2023). "Constitutional Protection of the Right to Privacy: A Comparative Study." Legal and Political Science Critique Journal, Volume 18, Issue 3.
25. Al-Amiri, Marwa Muta'a Qahtan. "The Role of Constitutional Judiciary in Protecting Human Rights in Jordanian and Iraqi Legislation: A Comparative Study." Master's Thesis, Middle East University, Faculty of Law, 2019.
26. Abdullah, Shihab Ahmed. "The Role of the Federal Supreme Court in Iraq in Enhancing the Principle of Separation of Powers." Legal Sciences Journal, Volume 33, Issue 2, 2018.
27. Abdul, Salah Khalaf. "The Federal Supreme Court in Iraq: Its Formation and Competencies: A Comparative Study." Master's Thesis, Faculty of Law, Al-Nahrain University, 2011.

28. Al-Abidi, Ahmed Karim. "Interpretation of Constitutional Provisions by the Federal Supreme Court in Iraq and Its Impact on Public Rights and Freedoms." Law and Politics Journal, Volume 9, Issue 1, 2015.
29. Azouz, Ahmed (2014). Linguistic Justice in the Maghreb Society: Between the Legitimacy of the Demand and Fears of Political Exploitation. Vol. 1, 1st edition.
30. Al-Alwani, Ahmed Fadhil. "Constitutional Supervision on Legislation in Iraq: A Comparative Study with the United States." Law and Policy Journal, Volume 14, Issue 1, 2020.
31. Al-Omr, Khalid (2020). Human Rights Between the American and Arab Systems: The Role of Constitutional Courts. Dar Al-Nahda Al-Arabia, Cairo.
32. Majbal Shanon Al-Saadi, Q. (2024). "Humanitarian Principles in Armed Conflicts: A Comparative Study Between Islamic Law and International Law." Maysan Journal of Comparative Legal Studies, 1(10).
33. Al-Majid, Khalid Abdul Rahman. "The Role of the Federal Supreme Court in Protecting the Principle of Separation of Powers in Iraq." Political Science Journal, Volume 19, Issue 3, 2017.
34. Mahfouz Abdul Qader (2023). "The Constitutional Court: Guardian of Basic Rights and Public Freedoms?" Human Rights and Political Science Journal, Volume 10, Issue 1.
35. Maryam Ben Nouh, Mohammed Abdul Haq Bakarawi, and Mohammed Al-Mahdi Bakarawi. (2022). "Criminalization and Combating Trafficking in White Slavery in Algerian International Law." Maysan Journal of Comparative Legal Studies, 1(4). https://doi.org/10.61266/mjcls.v1i4.64
36. Al-Moussawi, Ali Hussein. "The Role of the Federal Supreme Court in Protecting the Principle of the Rule of Law in Iraq." Legal Sciences Journal, Volume 34, Issue 1, 2019.
37. Al-Nasiri, Leila Hassan. "The Impact of the Federal Supreme Court's Decisions on Economic and Social Rights in Iraq." Economic Rights Journal, Volume 9, Issue 2, 2018.
38. Al-Naimi, Shihab Ahmed Abdullah. "The Role of the U.S. Supreme Court in Judicial Review of Laws Regarding Human Rights." Master's Thesis, Al-Mustansiriya University, Faculty of Law, 2006.
39. Al-Hashimi, Sarah Mahmoud. "Judicial Review of Constitutional Laws in Iraq and the United States: A Comparative Analytical Study." Constitutional Law Journal, Volume 5, Issue 2, 2016.